منهج الحافظ القسطلاني من الاستشفاع بالصالحين والتبرك بهم وشد الرحال إلى القبور

إعداد

د. مها بنت عبد الرحمن أحمد نتو

جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين قسم العقيدة

ملخص البحث:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتزكو الأعمال الباقيات. والصلاة والسلام على خير الأنام محمد، وعلى الصحابة والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فهنا أبين أهم النتائج التي توصلت إليها وأجملها فيما يأتي:

١- لم يجز السلف الصالح لأحد أن يستشفع بميت أو يخاطب غائبًا من الصالحين، ولم يكن أحد منهم يطلب من النبي -ﷺ- بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئًا، ولا ذكر ذلك لأحد من أئمة المسلمين في كتبهم.

٢- أجاز الحافظ القسطلاني الاستشفاع بالنبي -ﷺ- بعد موته، وبأهل الخير والصلاح وبيت النبوة بعد موتهم. وهذا خطأ منه -عفا الله عنه-.

٣- ذهب المحققون من علماء أهل السنة والجماعة إلى أن التبرك بذوات الصالحين وبآثارهم غير مشروع، بل هو من التبرك الممنوع.

٤- أجاز الحافظ القسطلاني التبرك بآثار الصالحين وفضلاتهم الطاهرة على الإطلاق. وهذا خطأ منه -عفا الله عنه-.

٥- تجويزه اتخاذ المسجد بجوار قبر الرجل الصالح للتبرك، ولا شك أن هذا ذريعة إلى تعظيم القبور واتخاذها مساجد، الأمر الذي نهت عنه الشريعة.

٦- كان في بيان مصطلحات حديث: (لاَ تُشَدُّ الرِّحَالَ) جيد.

٧- أن الحافظ القسطلاني كان مجانبًا للصواب، خارجًا عن منهج التحقيق فيما ذكره ونسبه لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٨- ذهب الحافظ القسطلاني إلى جعل النهي في حديث شد الرحال خاصًا في السفر إلى المسجد، ويجيز -بناء على ذلك- السفر إلى قبره -ﷺ-، وقبور الصالحين.

هذه الأمور التي توصلت إليها من خلال بحثي هذا، وإني إذ أكتب أعترف بتقصيري عن إعطاء هذا الموضوع حقه، لكني أرجو أن أكون قد وفقت لإظهار عقيدة أهل السنة والجماعة فيه، ولو ببعض الاختصار وما لا يدرك جله لا يترك كله.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، ومن اتبع هديه إلى يوم الدين.

* * *

Hafiz Alqstalani's Approach to Seeking Intercession and Blessings through the righteous people and Setting Off to Their the graves.

By:

Dr. Maha Abdul Rahman Natto

Aldawah Department, Umm Al-Qura University

Abstract:

The most important findings are outlined in the following:

1. No one of guided scholars authorised anyone to seek intercession through dead righteous people, and one of those scholars has asked the prophet after his death intercession or anything. This is what is mentioned in their books.
2. Ahafiz Alqistllani permeated that one can seek intercession through the Prophet after his death, good people and the members of the Prophetic family. However, this was wrong.
3. Most scholars of Ahl-u-Sunnah agreed that seeking blessing from righteous people and their traces is forbidden.
4. Alqistllani allowed taking blessing from the traces of righteous people, and this is not correct.
5. He is also mistaken by permitting that a mosque can be built near a grave of a righteous man.
6. The degree of hadith (لاَ تُشَدُّ الرِّحَالَ) is good.
7. Alqistlillani was not right when he attributed some statements to Ibn Taymiyyah.
8. Based on hadith (لاَ تُشَدُّ الرِّحَال) he believed that travelling to visit the grave of the Prophet is permissible.

المُقَـدِمَـة

إنَّ الْحَمْدَ لله نحمده، ونَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بـالله مِـنْ شُرُورِ أَنْفُسِـنَا، وَمِـن سَـيِّئَات أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ الله فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْـهَدُ أَنَّ لاَ إِلـهَ إلاَّ الله، وَأَشْـهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وعلى آله، وأصحابه، ومـن تـبعهم بإحسـان إلى يـوم الـدين، وسـلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإن علم العقيدة الإسلامية أشرف العلوم وأجلها؛ لأنـه العلـم بـالله، وبأسـمائه وصـفاته، وحقوقه على عباده، وشرف العلم بشرف معلومه.

ولا يخفى على كثير ممن درس العقيدة الإسلامية أن المنهج الكلامي المبتـدع قـد أضر كثـيرًا بعقيدة المسلمين بما أحدثه من الشبه والقواعد الفاسدة في هذا الباب، وأنه أثـر كثـيرًا في بعـض العلوم الإسلامية، وأن آثاره لا تزال باقيةً في بعض المصـنفات العلميـة التـي أصـبحت عمـدةً لدى العلماء وطلاب العلم، بل المدارس العقلية المعاصرة أشد ضررًا منه.

ولذا كان الرد على الشُّبه الكلامية، والتنبيه على الأخطاء العلميـة، والكشـف عـن المنـاهج العقدية عند المصنفين كل ذلك من منهج أهل السنة والجماعة في كل زمـان ومكـان نصـيحة لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعـامتهم، ودفاعًـا عـن العقيـدة الإسـلامية ضـد تحريـف الغـالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

ولا يخفى أن في العلماء المتأخرين مـن هـذه الأمـة مـن لا يشـك أحـدٌ في علمهـم وحسـن نواياهم؛ لما لهم من جهود بارزة في خدمة السنة النبوية والذب عنها؛ ولما جعـل الله لهـم لسـان صدق في جماهير الأمة بحيث يمتدحون ويثنى عليهم، وهـم مـع ذلـك قـد وقعـوا في أخطـاء عقدية وخالفوا منهج السلف في مسائل من غـير قصـد، بـل لأسـباب عديـدة تتعلـق ببيئـتهم وأزمانهم التي عاشوا فيها. فهذا الصنف من العلماء لا يحسن السكوت على أخطائهم العقديـة، بل يجب التنبيه عليها؛ حتى لا يأخذ بها من يجهل حالها، ولكن مـع المحافظـة عـلى مكـانتهم في قلوب المسلمين.

وممن تنطبق عليهم حال هؤلاء من العلماء الحافظ القسطلاني -رحمه الله-، وكل يعلم أن كتابه (إرشاد الساري) من أحسن شروح صحيح البخاري وأشملها، وأنه من المراجع المهمة عند علماء السلف.

قال الشيخ عبد الله بن الإمام محمد بن عبد الوهاب[1] في معرض بيانه لمنهج أئمة الدعوة: "ثم إنا نستعين على فهم كتاب الله بالتفاسير المتداولة المعتبرة، ومن أجلها لدينا: تفسير ابن جرير، ومختصره لابن كثير الشافعي، وكذا البغوي، والبيضاوي، والخازن، والحداد، والجلالين، وغيرهم. وعلى فهم الحديث بشروح الأئمة المبرزين، كالعسقلاني، والقسطلاني على البخاري، والنووي على مسلم، والمناوي على الجامع الصغير"[2].

ففي هذا النص المنقول دلالة واضحة على مكانة الحافظ القسطلاني، ومكانة كتابه (إرشاد الساري) عند هؤلاء الأئمة الذين أحيا الله بهم العقيدة السلفية في هذه العصور المتأخرة.

ومن هنا كان موضوع بحثي: (منهج الحافظ القسطلاني من الاستشفاع بالصالحين والتبرك بهم وشد الرحال إلى القبور).

أسباب اختيار الموضوع وأهميته:

كان لاختيار هذا الموضوع عدة أسباب من أهمها:

١. الكشف عن مذهبه العقدي فيما يتعلق بأصول الدين، وأخص بذلك مسائل الاستشفاع بالصالحين والتبرك بهم، وشد الرحال إلى القبور.
٢. الرغبة في تحرير تلكم المسائل في ضوء الكتاب والسنة.

(١) كان من كبار علماء الجزيرة العربية، ولد في الدرعية سنة ١١٦٥هـ، وبرز في علوم عديدة، واضطلع بالدعوة، وألف الكتب والرسائل في نصرة الدين والدفاع عن العقيدة، وكان معروفًا بالشجاعة، شارك في قتال إبراهيم باشا وجنده حين طوقوا الدرعية، ونقله إبراهيم باشا إلى مصر بعد سقوط الدرعية في يده، فظل بها حتى توفي سنة ١٢٤٢هـ. رحمه الله. ينظر/ علماء نجد خلال ستة قرون للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (١/ ٤٨)، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٣٩٨هـ.

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي (٢/ ١٥١)، دار العربية، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ.

٣. لم أجد دراسة وافية عن منهج الحافظ فيما اخترته كموضوع للبحث.

منهج البحث وخطواته:

١- قمت أولًا باستقراء كتابيه (إرشاد الساري.) و(المواهب اللدنية بالمنح المحمدية) مستخرجة منهما مادته الاعتقادية في تلكم المسائل.

٢- تحري الدقة واتباع الحق بدون تعصب للرجل أو عليه؛ وذلك من خلال عرض منهجه على الكتاب، والسنة، وكلام السلف الصالح.

٣- تخريج الآيات وفق رسم المصحف العثماني مع الاهتمام بضبطها.

٤- تخريج الأحاديث النبوية، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإلا خرجتها من مصادرها مع بيان وجهة أقوال أهل العلم في التصحيح والتضعيف.

٥- بيان معنى الألفاظ الغريبة الواردة في البحث.

٦- الترجمة للأعلام غير المشهورين، وكذلك الحال بالنسبة للفرق والأماكن.

خطة البحث:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وخطته، ومنهج العمل فيه.

ومبحثان هما:

أحدهما: التعريف بالحافظ القسطلاني، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سيرته وفيه:

- اسمه ونسبه ومولده ونشأته ووفاته.

المطلب الثاني: نشأته العلمية، وثناء العلماء عليه، ومصنفاته.

المطلب الثالث: مذهبه العقدي.

المبحث الآخر: موقفه من الاستشفاع بالصالحين، والتبرك بهم، وشد الرحال إلى القبور، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: موقفه من الاستشفاع(١) بالصالحين.

المطلب الثاني: موقفه من التبرك(٢) بهم.

المطلب الثالث: موقفه من شد الرحال إلى القبور.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

وأخيراً: فهذا جهد المقل، وعمل العاني، وإفراز العقل الكليل، فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده، وما كان من عيب أو نقص فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان. وأسأله أن يرزقنا الإخلاص في السر والعلن، وأن يحفظنا من فتنة القول والعمل. إنه على كل شيء قدير. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله، وصحبه، وسلم.

* * *

(١) الاستشفاع: طلب الشفاعة، واستشفع به: سأله أن يشفع له. ينظر/ الصحاح للجوهري (١/ ٩٤٨)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط٣، ١٤٠٤هـ. والشفاعة: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة. ينظر / الفوائد المنتقاة من شرح كتاب التوحيد للشيخ ابن عثيمين (ص٧٨)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) التبرك: هو طلب البركة، وهي –محركة–: النماء والزيادة والسعادة. القاموس المحيط (ص١٢٠٤) (برك)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

وأصل البركة: الثبوت واللزوم. معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/ ٢٢٧)، دار الكتب العلمية، بيروت.

قال الراغب الأصفهاني: "البركة: ثبوت الخير الإلهي في الشيء". المفردات (ص٤٤) للراغب الأصفهاني، مؤسسة الرسالة، بيروت.

والتبرك بالشيء: طلب البركة بواسطته، يقال: تبرّكت به أي تيمنت به، واليُمن: البركة. ينظر اللسان لابن منظور (١٠/ ٣٦٩) و(١٣/ ٤٥٨)، دار صادر، بيروت، ط١.

والتبرك في لسان الشرع: طلب البركة من الزيادة في الخير والأجر، وكل ما يحتاجه العبد في دينه ودنياه، بسبب ذات مباركة أو زمان مبارك، على أن تكون هذه البركة قد ثبتت لذلك السبب ثبوتًا شرعيًا، وثبتت الكيفية التي تنال بها هذه البركة عن المعصوم–ﷺ–. ينظر/ التبرك المشروع والتبرك الممنوع د. علي بن نفيع العلياني (ص٢١–٢٢)، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١١هـ.

المبحث الأول

سيرته، ونشأته العلمية، وثناء العلماء عليه، ومصنفاته، ومذهبه العقدي، وفيه المطالب التالية

المطلب الأول

سيرته، وفيه:

- اسمه ونسبه ومولده ونشأته ووفاته:

هو: العلامة الحافظ أَحْمَد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد بن حسين بن علي الْقَسْطَلانِيُّ المصري الشافعي. ولد يوم الثاني عشر من ذي القعدة سنة (٨٥١هـ) بمصر، ونشأ بها[١].

والقسطلاني: قُطُفٌ منسوبة إلى بلد وهي (قَسْطَلِّينة)[٢]. و"قيل: منسوب إلى "فريانة" إحدى مدائن إفريقية ما بين قفصة[٣] وسبتة[٤] بالقرب من بلاد قسطلينة التي ينسب إليها القسطلاني"[٥].

وكانت وفاته ليلة الجمعة ثامن المحرم سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة لعروض فالج له نشأ من تأثره ببلوغه قطع رأس إبراهيم بن عطاء الله المكي صديق السلطان الغوري، بحيث سقط عن

---

(١) ينظر/ الضوء اللامع للسخاوي (٢/ ١٠٣-١٠٤)، دار مكتبة الحياة، بيروت.

(٢) المخصص في اللغة لابن سيده (٤/ ٧٨)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٣) قفصة، هي كبرى: مدن الجنوب الغربي التونسي، وفيها يقع مقر ولاية قفصة. يبلغ عدد سكان بلدية المدينة حوالي ٩٥.٢٤٢ نسمة. شهدت المدينة سنتي١٩٤٢ و١٩٤٣ أثناء الحرب العالمية الثانية عدة عمليات قصف تسببت في إحداث دمار جزء من القصبة. في يناير ١٩٨٠ .يرتكز النشاط الاقتصادي في قفصة أساسًا على استخراج الفوسفاط الذي تم اكتشافه لأول مرة في جبال الثالجة في مدينة المتلوي في بداية الاستعمار الفرنسي.
. http://wahatgafsa.iquebec.com/mountada.htm

(٤) سبتة هي: مدينة مغربية محتلة من طرف إسبانيا تقع مقابل لمضيق جبل طارق،، تحدها من الشمال والجنوب والشرق البحر الأبيض المتوسط. يبلغ عدد سكان سبتة ٨٢.٣٧٦ نسمة، وتبلغ مساحتها ١٩ كم مربع. يتألف سكانها من النصارى والمسلمين، مع وجود أقلية يهودية وهندوسية .ويكيبيديا (ص١).

(٥) الضوء اللامع (٢/ ١٠٤)

دابته، وأغمي عليه، فحمل إلى منزله، ثم مات بعد أيام، وصلِّيَ عليه بالأزهر عقب صلاة الجمعة، ودفن بقبة قاضي القضاة بدر الدين العيني من مدرسته بالقرب من الجامع الأزهر(١).

* * *

المطلب الثاني

حياته العلمية وثناء العلماء عليه، ومصنفاته

- حياته العلمية وثناء العلماء عليه:

حفظ القرآن، وتلا للسَّبع، وحفظ الشاطبية والجزرية والورديّة، وغير ذلك. وكان يعظ بالجامع العمري وغيره، ويجتمع عنده الجم الغفير، ولم يكن له نظير في الوعظ. وكان كريم النفس حسن الخلق(٢).

وأخذ عن جماعة منهم البرهان العَجْلونيُّ(٣)، والجلال الكبير(٤)، والشيخ خالد الأزهري(٥)، والحافظ السخاوي، وزَكَرِيَّا الأَنْصَارِيُّ(٦).

(١) ينظر/ البدر الطالع للشوكاني (١/ ١٠٢-١٠٣) دار العلم للملايين، بيروت، ومعجم المؤلفين لكحالة (٢/ ٨٥)، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) كشف الظنون لحاجي خليفة (١/ ٢٦٨٢)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٣) البرهان العجلوني هو: الشيخ، برهان الدين إبراهيم العجلوني. المتوفي سنة ٨٦٩ هـ شيخ خانقاه سعيد السعداء بمصر. الشذرات لابن العماد (٣/ ٤٧).

(٤) والجلال الكبير هو: جلال الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي المتوفى سنة (٨٦٤هـ). الشيخ العلامة المفسر. ينظر/ التفسير والمفسرون للذهبي (١/ ٣٠٣).

(٥) خالد الأزهري هو: النحوي. من مصنفاته: "تمرين الطلاب، في صناعة الإعراب". ينظر/ الشذرات (١/ ٦٩)، وكشف وكشف الظنون (٢/ ٨٨).

(٦) ينظر/ الأعلام للزركلي (٤/ ٥٦)، ط٥، ١٩٨٠م وط١٩٨٤م، دار العلم للملايين، بيروت.. وزَكَرِيَّا الأَنْصَارِيُّ هو: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الشافعي، محيي الدين أبو يحيى. سلك طريق التصوف. ولزم الجد والاجتهاد في القلم والعلم والعمل. وأقبل على نفع الناس أقراء وإفتاء وتصنيفًا. وولى مشيخة الصلاحية وغيرها، وقضاء القضاة. ومن تصانيفه: "شرح الروض"، و"شرح البهجة"، ومختصره، وغيرها. ينظر/ نظم العقبان في أعيان الأعيان للسيوطي (٤/ ٤٩).

قال عنه السخاوي[1] –وهو أحد تلاميذه-: "قانع متعفف، جيد القراءة للقرآن، والحديث والخطابة، شجيّ الصوت بها، مشارك في الفضائل، متواضع متودّد، لطيف العشرة "[2].

- مصنفاته: له العديد من المصنفات منها: في علوم القرآن: (فتح الداني في شرح حرز الأماني –خ)[3]، و(الكنز في وقف حمزة وهشام على الهمز)[4]، و(لطائف الإرشاد لفنون القراءات-ط)، و في تجويد القرآن الكريم: (شرح الواضحة في تجويد الفاتحة –ط)[5]، و(اللآلئ السنية في شرح المقدمة الجزرية-خ)[6]، و(هداية القرآن –خ)[7]، وفي السنة وعلومها: (إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري-ط)، و(تأويل مشكل الحديث –خ)[8]، و(تحفة السامع والقارئ بختم صحيح البخاري-خ)[9]، و(شرح الشمائل الترمذية-الترمذية-خ)[10]، و(شرح القسطلاني على مختصر الزبيدي-خ)[11]، و(العقود السنية في شرف خير البرية-خ)[12]، و(الفتح المبين في شرف الأربعين النووية-خ)[13]، و(مناهج الهداية

(١) السخاوي هو: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني السخاوي، الشافعي، أبو الحسن، عالم بالقراءات والأصول واللغة والتفسير، وله نظم، من كتبه: "هداية المرتاب"، و"المفضل شرح المفصل للزمخشري: "وشرح الشاطبية- ط". توفي في دمشق سنة ٦٤٣هـ. ينظر / وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/ ٣٤٠)، والأعلام(٤/ ٣٢٤).

(٢) ينظر/ الضوء اللامع (٢/ ١٠٣).

(٣) توجد نسخة منه في الجامع الكبير بصنعاء وبدمشق تحت عنوان: توضيح المعاني من مرموز حرز الأماني، رقم ١٥٤٩ (١/ ٣٣) كتب سنة ١٠٢٤هـ من دور المخطوطات المصرية.

(٤) ذكره صاحب كشف الظنون منسوبًا للقسطلاني (٢/ ١٠٤).

(٥) توجد نسخة منه في المكتبة الأزهرية بالقاهرة رقم ٩٣١١٠، عام ١٨٨٠م.

(٦) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٦ والميكروفيلم الخاص بها ٤٣٨٩٤، ورقم الحفظ ٤٨٢.

(٧) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٥٨٤، رقم الميكروفيلم ٢٨٤٥٥.

(٨) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٢١٣٥.

(٩) توجد نسخة منه في المكتبة الأزهرية بالقاهرة رقم ٩٧٥٨٤، وخاص ٢٠٣٨.

(١٠) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٣٦٢.

(١١) توجد نسخة منه في المكتبة الأزهرية رقم ٨٦٠٣٤، وخاص ٥٦٤٧.

(١٢) توجد نسخة منه في المكتبة الأزهرية أيضًا رقم ١٧٢٩، خاص ٢٤٢.

(١٣) توجد نسخة منه في المكتبة الأزهرية رقم ٢٠٧٠٠ عام، ورقم ١٨٨، خاص، ورقم ٥٦٦٧، رقم ٦٤١.

لمعالم الراوية-خ)(١)، و(منتقى تحفة الحبيب بما زاده على الترغيب والترهيب -خ)(٢)، و(منهاج و(منهاج الابتهاج لشرح مسلم بن الحجاج)(٣)، وفي السيرة: (إمتاع الأسماع والأبصار)(٤)، و(حاشية القسطلاني على متن الشفا-خ)(٥)، و(المواهب اللدنية بالمنح المحمدية في السيرة النبوية-ط)(٦). وفي التراجم: (الروض الزاهر في مناقب الشيخ عبد القادر)(٧)، و(منحة من منح الفتح المواهبي تنبئ عن لمحة من سيرة أبي القاسم الشاطبي -خ)(٨)، و(نزهة الأبرار في مناقب الشيخ أبي العباس أحد الحرار -خ)(٩)، و(النور الساطع الملتقط من الضوء اللامع للسخاوي -خ)(١٠)، وفي الأدعية والأذكار: (قبس اللوامع في الأدعية والأذكار الجوامع-خ)(١١)، و(الأنوار في الأدعية والأذكار -خ)(١٢)، وفي فنون أخرى: (الإسعاد في تلخيص الإرشاد)(١٣)، و(مسالك الحنفا إلى مشارع الصلاة على النبي المصطفى-خ)(١٤)، و(مشارق

---

(١) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٢٣٨٢٤، ونسخة بالمكتبة الأزهرية رقم ٩٢٥٣٦ عام وخاص رقم ١٨٥٦. ١٨٥٦.

(٢) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٥٢٣.

(٣) ذكره حاجي خليفة في "كشف الظنون" (١/ ٥٥٨) منسوبًا للقسطلاني.

(٤) نسبه صاحب كشف الظنون للقسطلاني (١/ ١٦٦).

(٥) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ١٤.

(٦) وهو مطبوع بدار الكتب العلمية، بيروت سنة ١٩٩٦م، وقد رجعت إليه، وهو خاص بالسيرة النبوية.

(٧) ذكره صاحب كشف الظنون (١/ ٩١٩) منسوبًا للقسطلاني.

(٨) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية، رقم ١١١، وتوجد في نفس الدار مخطوط آخر يحمل عنوانًا مقاربًا وهو (فتح الواهبي في مناقب الشاطبي) رقم ١٧٦٦.

(٩) ذكره صاحب كشف الظنون منسوباً للقسطلاني (١/ ٩٣٨).

(١٠) توجد نسخة منه في معهد المخطوطات العربية بالقاهرة رقم ٢١٥٣.

(١١) مخطوط بتركيا مكتبة ولي الدين أفندي، رقم ٦٤٥، نسخة تامة ـ في أولها فهرس ـ مقابلة على نسخة الأصل سنة ٩٨٨هـ ـ تم تأليفها سنة ٨٩٥هـ ـ مكتوبة بخط حسين بن عمر، لم أتمكن من الحصول عليها.

(١٢) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٩٣٨، وينظر/ كشف الظنون (٢/ ٥٦٨).

(١٣) ذكره صاحب كشف الظنون منسوبًا للقسطلاني (١/ ٦٩).

(١٤) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ١٠٧٦، تصوف عربي، والثانية رقم ١٦٢٤ تصوف تيمور، والثالثة رقم ١٠٠ تصوف عربي.

الأنـوار المضـيئة في شرح الكواكـب الدريـة –خ)[1]، و(نفـائس الأنفـاس في الصـحبة واللباس)[2]، و(يقظة ذوي الاعتبار في موعظة أهل الاعتبار–خ)[3].

وأما عن كتابه: (إرشاد الساري) الذي هـو موضـوع البحـث فيـه أولاً في بعـض جوانـب العقيدة ففي الجملة: هو شرح كبـير تحلـيلي، واعتنـى بدقـة الفـروق بـين الروايـات سـواء في الأسانيد أو المتون أو صيغ الأداء، وإن لم يترتب عليها فائدة. وكثيرًا ما يعتمد فيه على كلام مَـن سبقه ولا سيّما صاحب الفتح، فكتابه يُعد ملخصًا لكتب: الْكِرْمَانِيُّ[4] والعيني[5] وابن حجر[6]. وهو شرح مختصر محرر مهذب منقح لا يستغني عنه طالب علم، لا سيما الذي يريـد أن يضـبط البخـاري؛ لأن البخـاري مـروي بروايـات متعـددة، وإرشـاد السـاري ميزتـه في بيـان هـذه

---

(١) توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية رقم ٣٠٢ و٣٥٤ شعر تيمور عربي، و٨٩٨ شعر تيمور عربي، و٦٩ أدب لغة حليم عربي.

(٢) ذكره صاحب كشف الظنون منسوبًا للقسطلاني (٢/ ٩٥٨)، ولم أعثر له على مخطوط في أي من دور الكتب المصرية.

(٣) ذكره صاحب كشف الظنون منسوبًا للقسطلاني (٢/ ٢٥٠).

(٤) هو: الحافظ شمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرماني، ولد في رجب سنة اثنين وستين وسبعمائة، وسمع من أبيه وغيره ونشأ ببغداد وتفقه بأبيه وغيره وشارك في عدة علوم، وقدم القاهرة هو وأخوه في حدود الثمانمائة بشرح أبيهما على البخاري فابتهج الناس به وكتبت منه نسخ عديدة، توفي سنة ٧٨٦هـ. من أشهر مصنفاته: (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري –ط). ينظر/ الشذرات لابن العماد (٣/ ٥٥) دار المعرفة، بيروت، وكشف الظنون(١/ ٢٥٧). والكرماني: بالكسر والسكون نسبة لكِرْمان ولاية كبيرة وإلى مُرَبَّعَةِ الكِرْمانيّة محلّة بنيسابور. لب الألباب للسيوطي (٢/ ٢٠٥) دار الكتب العلمية.

(٥) هو: الإمام القاضي بدر الدين العيني، صاحب كتاب "عمدة القاري –ط"، توفي سنة ٨٥٥هـ. والعيني –بالفتح– إلى عَيْنِ التَّمْر بلد بالحِجاز. وقيل: وإلى عينِ تاب قلعة بين حلب وأنطاكية. وإلى عين تُوماءَ قرية بدمشق. ينظر/ الشذرات (٣/ ٩٠)، وأبجد العلوم للقنوجي (٢/ ١١٧)، دار الكتب العلمية، بيروت، ولب الألباب للسيوطي (٢/ ١٢٥)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٦) هو: أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أصله من عسقلان بفلسطين، ولد بالقاهرة سنة ٧٧٣هـ، وتوفي بها سنة ٨٥٢هـ، ولع بالأدب والشعر، ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما؛ لسماع الشيوخ، وعلت شهرته، فقصده الناس للأخذ عنه، وأصبح حافظ الإسلام في عصره، من مؤلفاته: "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة –ط"، و"لسان الميزان–ط"، و"فتح الباري شرح صحيح البخاري–ط"، وغيرها. ينظر / طبقات الحفاظ للذهبي (ص٥٥٣)، دار الكتب العلمية، بيروت، والأعلام (١/ ٧٨).

الروايات؛ حيث أشار مؤلفه إلى جميع ما وقف عليه من الروايات، وهو مفيد من هذه الحيثية على اختصاره. إذا نظرنا إلى معاناة القسطلاني-رحمه الله- في البحث عن النسخة الأصلية اليونينية لرأينا بالغ الجهد الذي بذله في البحث عنها مدة طويلة، وفي نهاية الأمر لم يقف عليها، وإنما وقف على الفرع (فرع اليونينية)، فقابل كتابه على الفرع أكثر من ست عشرة مرة، وعني بها، ثم بعد ذلك وجد المجلد الثاني من الأصل يباع، فاشتراه وقابله على الفرع، فوجده مطابق لا يختلف بشيء، ثم وجد المجلد الأول بعد مدة طويلة فقابله كذلك، ولذلك تجده يقول: كذا في فرع اليونينية كهي، ما يقول: كذا في اليونينية بفرعها؛ لأنه قابل كتابه على الفرع.

ولو نظرنا في عناية المتأخرين بإرشاد الساري لوجدناها أكثر من عنايتهم بفتح الباري، فمطبعة بولاق التي يصحح فيها أئمة من كبار أهل العلم، ما طبعت فتح الباري إلا مرة واحدة، أما عمدة القاري فلم تطبعه مطلقًا، لكن لأهمية إرشاد الساري طبعته بولاق سبع مرات أربعًا منها مفردًا والخامسة والسادسة والسابعة بحاشيته شرح النووي على مسلم، وفي الميمنية طُبع مرتين، وغير ذلك من الطبعات، هذا كله لم يأتِ من فراغ، وإنما لأهمية هذا الكتاب، فالذي يريد ضبط الصحيح، وإتقان ألفاظه، والفروق الدقيقة بين رواياته، فعليه بإرشاد الساري(1). وقد انتهى القسطلاني من تصنيفه سنة ٩١٦هـ.

طبعات الكتاب :

- طبع الكتاب للمرّة الأولى في المطبعة الأميرية ببولاق، مصر، سنة١٣٠٥، وبهامشه شرح النووي لمسلم، في (١٠) مجلدات. وعن هذه الطبعة صوّرته عدّة من دور النّشر.

- ثم طبع مفردًا في دار الكتب العلمية في (١٥) مجلدًا. بتصحيح (محمد عبدالعزيز الخالدي).

وأما كتابه: (المواهب اللدنية بالمنح المحمدية) الذي هو موضوع البحث فيه ثانيًا في بعض جوانب العقيدة، فقد انتهى القسطلاني من تصنيفه في عام ٨٩٩ هـ، وطبع في عام ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، بتحقيق صالح أحمد الشامي في أربعة مجلدات، ونشره المكتب الإسلامي ببيروت.

(١) ينظر/ منهج القسطلاني في كتابه "إرشاد الساري" (ص٦٩) (الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها)، والأعلام للزركلي (٤/ ٩٠).

وقد بدأ القسطلاني مصنفه "المواهب اللدنية" بالحديث عن أحداث السيرة النبوية في المقصدين الأول والثاني، وترك بقية المقاصد للحديث في القسم الثاني: الشمائل وما يتبعها. وأثنى عليه كثيرون، جاء في "شذرات الذهب": "ومنها أي من كتبه المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، وهو كتاب جليل القدر عظيم الوقع، كثير النفع، ليس له نظير في بابه"(1).

قلت: كلام صحيح سوى ما استشهد فيه القسطلاني بالأحاديث الضعيفة والموضوعة والإسرائيليات، وما كان فيه من مخالفات لمذهب السلف.

وقد قضى المصنف في تأليفه مدة ثمانية أشهر تقريبًا كما ذكر ذلك في خاتمة الكتاب(2).

* * *

المطلب الثالث

مذهبه العقدي

القسطلاني -عفا الله عنه- كان مذهبه في بعض مسائل العقيدة على طريقة الأشاعرة(3)(4).

---

(1) الشذرات لابن العماد الحنبلي (1/ 68).

(2) المواهب اللدنية (4/ 600).

(3) يراجع على سبيل المثال لا الحصر/ إرشاد الساري (6/ 312)، و(5/ 420). و(10/ 383، 385، 412، 418)، والمواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطلاني تحقيق صالح أحمد الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1425هـ-2004م، (1/ 70-71)، ونفس الجزء (ص147)، و(233-236)، و(364-365)، و(419-420)، و(ص632)، (3/ 672-675، 724-726).

(4) هم: المنتسبون لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، الإمام المعروف، توفي سنة 324هـ، ولا يخفى على كل منصف أن أبا الحسن رجع إلى معتقد أهل السنة والجماعة في آخر حياته، بعد أن كان على مذهب المعتزلة مدة أربعين سنة، يدافع عن ذلك وينافح، ثم اختار بعض أقوال ابن كلاب في بعض المسائل العقدية، وبقي على ذلك فترة من الزمن، وفي الأخير اعتنق مذهب السلف ونبذ كل قول خالفه، كما صرح بهذا وسطره في آخر كتبه كالإبانة والمقالات، واعترف به جمع كثير من أهل العلم، لا يسع المقام ذكرهم وسرد أقوالهم، والحق أن المنتسبين للأشعري اليوم تصدق عليهم تسميتهم بالأشاعرة الكلابية لانتسابهم إليه. وهو في تلك الفترة الزمنية المحدودة التي كان عليها بعد أن ترك مذهب الاعتزال، وقبل أخذه منهج أهل السنة والجماعة واتباعه له. وللمزيد من إثبات ما ذكرت ينظر / رسالة ابن درباس في الذب عن أبي الحسن الأشعري حققها وعلق عليها وخرج أحاديثها د.علي محمد ناصر الفقيهي، ط1، 1404هـ-1984م، ومجموع

ومع ذلك تجد في كلامه من تعظيم السنة والحث على اتباع الصحابة، والتحذير من البدع شيئا كثيرًا، مما يجعلنا نقول: إن كثيرًا من هؤلاء العلماء تأثروا بالبيئة التي نشؤوا فيها، وغلب عليها الأخذ بالمذهب الأشعري، حيث كانوا يتلقون هذه العقائد في الكتاتيب منذ نعومة أظفارهم، وينشؤون على التحذير من منهج السلف، بحجة أنه مذهب الحشوية والمجسمة، وقل من العلماء من تنبه لفساد تلك المقولة، واستطاع كسر قيد التقليد والتبعية لعلماء ذلك الزمن، ومن هؤلاء جمع كثير من أهل العلم: كان يعتقد أن ما هو عليه هو مذهب السلف والقرون المفضلة. وبعضهم: لم يتخلص من الشبه التي حالت دون اعتقاده مذهب السلف، على نحو ما بينه غير واحد من المحققين.

وقولي إنه على طريقة الأشاعرة أقصد به أنه في بعض المسائل العقدية مال إلى مذهبهم، فقد اجتهد فيها بحسن نية منه ظانًا أنه الصواب. وكذلك ليس هو على طريقة علماء الأشاعرة المعروفين، وليس كونه سلفي العقيدة في كليات العقيدة وجزئياتها. وإنما المقصود هو النظر فيما وافق فيه السلف أو الخلف، والموازنة بينهما لمعرفة ما غلب عليه المنهجان، ولا يتأتى إلا بدراسة علمية متجردة لمصنفاته.

ومن أهمها: (إرشاد الساري) و(المواهب اللدنية بالمنح المحمدية) والذي تناولت في بحثي هذا ثلاث قضايا من قضايا العقيدة.

وقد وصف شيخ الإسلام ابن تيمية [1] الأشاعرة بأنهم من أهل السنة، وخاصة ممن عاصره منهم فقال -في معرض ذكره لذم السلف لأهل الكلام من الأشاعرة وغيرهم-: "وإن كان

=الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٧٢)، و(٥/ ٥٥٦)، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، وابنه محمد، ط١، ١٣٨١هـ، مطابع الرياض، والخطط للمقريزي (٢/ ٣٥٨) وما بعدها، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

ومن أهم آراء الأشاعرة نفي الصفات إلا سبعًا يثبتونها بالعقل، والقول بأن أفعال العباد مخلوقة لله، وهي كسب لهم، وأشهر علماء الأشاعرة: الباقلاني، والجويني، والإيجي، والرازي. ينظر / الشذرات (٢/ ٣٠٣).

(١) هو: الشَّيْخُ الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ فَقِيهُ الْعَصْرِ شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ مَجْدُ الدِّينَ أَبُو الْبَرَكَاتِ عَبْدُ السَّلامِ بن عَبْدِ اللهِ بنِ الْخَضِرِ بن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَرَّانِيُّ، ابْنُ تَيْمِيَةَ. تَفَقَّهَ، وَبَرَعَ، وَاشْتَغَلَ، وَصَنَّفَ التَّصَانِيفَ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ الإِمَامَةُ فِي الْفِقْهِ، وَكَانَ يَدْرِي الْقِرَاءَاتِ، وَصَنَّفَ فِيهَا أُرْجُوزَةً. سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/ ٥٠٤)، ط٢، ١٤٠٥هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

كلامهم من الأدلة الصحيحة وموافقة السنة ما لا يوجد في كلام عامة الطوائف، فإنهم أقرب الطوائف من أهل الكلام (١) إلى أهل السنة والجماعة والحديث، وهم يعدون من أهل السنة عند النظر إلى مثل المعتزلة(٢) والرافضة وغيرهم، بل هم أهل السنة والجماعة(٣) في البلاد التي يكون البدع فيها هم المعتزلة، والرافضة(٤)،

(١) هم المنتسبون إلى ما يسمى بعلم الكلام، قال التفتازاني: "الكلام هو: العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية". شرح المقاصد (١/ ١٦٣)، تحقيق وتعليق: عبد الرحمن عميرة، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩ح، عالم الكتب، بيروت. وعن موضوع الكلام وذكر مسائله وغايته ينظر/ كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي (١/ ٣٠-٣١)تصحيح محمد وجيه وزملائه، دار صادر، بيروت، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٤-٥)، عليها تعليقات الشيخ عبد الرحمن أبابطين والشيخ سليمان سحمان، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) المعتزلة: فرقة ظهرت في أوائل القرن الثاني، وسلكت منهجًا عقليًا متطرفًا في مسائل العقائد الإسلامية وبحثها، سموا بهذا الاسم؛ لاعتزال زعيمهم واصل بن عطاء الغزال حلقة الإمام الحسن البصري-رحمه الله- في قصة مشهورة معلومة، ويقال لهم: قدرية؛ لردهم لقضاء الله، وهم نفاة الصفات، والقائلون بخلق القرآن، والذين نفوا الرؤية، ومن لم يقل بالأصول الخمسة عندهم لم يكن معتزليًا، وهي العدل والتوحيد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ينظر/ الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٤٣) وما بعدها، تحقيق حمد سيد الكيلاني، ط١٣٧٨هـ-١٩٦٧م، طبعة مصطفى البابي الحلبي، والخطط للمقريزي (٢/ ٣٤٥)وما بعدها، والتنبيه والرد للملطي(ص٤٩)، تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثري،، ط٢، ١٩٧٧م، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.

(٣) يعني نسبيًا؛ كما هو ظاهر من سياق كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وإلا فهم فرق منحرفة عن منهج أهل السنة والجماعة. ينظر / منهج الأشاعرة في العقيدة للدكتور سفر الحوالي.

(٤)نسبة إلى رافض، وجمعه الروافض، و" هذا اللفظ أول ما ظهر في الإسلام لما خرج زيد بن علي بن الحسين في أوائل المئة الثانية في خلافة هشام بن عبد الملك واتبعه الشيعة، فسئل عن أبي بكر وعمر فتولاهما، وترحم عليهما، فرفضه قوم، فقال: رفضتموني رفضتموني فسموا رافضة "، كما رفض أسلافهم علي بن أبي طالب في قتاله لأهل الشام ورفضوا ابنه الحسين في قتاله ليزيد بن معاوية، فهذا شأنهم مع أهل البيت. والآن يقع كثير منهم في الشرك والكفر بدعوى محبته وتعظيمه آل البيت، ولله في خلقه شؤون. وهم يدعون ثبوت الإمامة لعلي، ويتبرؤن من أبي بكر وعمر، وهم فرق كثيرة. ينظر/ اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي(ص٧٧-٧٨)مكتبة الكليات الأزهرية بمصر، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/ ٣٥-٣٦)، والفرق بين الفرق للبغدادي (ص٢١)، وما بعدها، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، طبع محمد علي

ونحوهم"(١). ويلاحظ وصفه لهم بأنهم هم أهل السنة في البلاد التي يغلب فيها أهل البدعة من الرافضة والمعتزلة، وهذا منتهى الإنصاف(٢).

ثانيًا: وأما الموقف من مثل هؤلاء العلماء الذين لهم أخطاء ومخالفات لمنهج السلف، فقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: ما موقفنا من العلماء الذين أوَّلوا في الصفات، مثل ابن حجر، والنووي، وابن الجوزي، وغيرهم، هل نعدُهم من أئمة أهل السنَّة والجماعة أم ماذا؟ وهل نقول: إنهم أخطأوا في تأويلاتهم، أم كانوا ضالين في ذلك؟

فأجابوا: موقفنا من أبي بكر الباقلاني، والبيهقي، وأبي الفرج بن الجوزي، وأبي زكريا النووي، وابن حجر، وأمثالهم ممن تأول بعض صفات الله –تعالى–، أو فوَّضوا في أصل معناها: أنهم في نظرنا من كبار علماء المسلمين الذين نفع الله الأمة بعلمهم، فرحمهم الله رحمة واسعة، وجزاهم عنا خير الجزاء، وأنهم من أهل السنة فيما وافقوا فيه الصحابة –رضي الله عنهم– وأئمة السلف في القرون الثلاثة التي شهد لها النبي –ﷺ– بالخير، وأنهم أخطأوا فيما تأولوه من نصوص الصفات وخالفوا فيه سلف الأمة وأئمة السنة رحمهم الله، سواء تأولوا الصفات الذاتية، وصفات الأفعال، أم بعض ذلك وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. "الشيخ عبد العزيز بن باز. الشيخ عبد الرزاق عفيفي. الشيخ عبد الله بن قعود"(٣).

* * *

صبيح، والملل والنحل (١/ ١٥٤–١٥٥)، ومقالات الإسلاميين للأشعري (ص١٦) وما بعدها، تحقيق: هلموت ريتر، ط٣، ١٤٠٠هـ–١٩٨٠م.

(١) نقض التأسيس لابن تيمية (٢/ ٨٧)، تحقيق: محمد قاسم، مطبعة الحكومة، مكة، ط١، ١٣٩١هـ.

(٢) ينظر / موقف ابن تيمية من الأشاعرة للدكتور عبد الرحمن المحمود (٢/ ٧٠٢–٧٠٣)، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ–١٩٩٥م.

(٣) ينظر / فتاوى اللجنة الدائمة (٣/ ٢٤١)، مجلة البحوث الإسلامية.

المبحث الثاني

موقفه من الاستشفاع بالصالحين، والتبرك بهم، وشد الرحال إلى القبور، وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول

موقفه من الاستشفاع بالصالحين

دلت السنة على أنَّ الاستشفاع بالصالحين في حياتهم - بمعنى طلب دعواتهم الصالحة- جائز، سواء كان ذلك في الحياة الدنيوية أو الأخروية.

ومما يدل على جواز الاستشفاع في الحياة الدنيوية من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا﴾[النساء: ٦٤]. ومن السنة: حديث أنس-رضي الله عنه- في استشفاع الأعرابي بالنبي-ﷺ- عندما أصاب الناس قحط على عهده-ﷺ-، فدعا الله -تعالى- فسقوا[١]، ويدل على جواز الاستشفاع في الآخرة حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – ولفظه: (إنَّ الناسَ يَصيرونَ يومَ القيامةِ جُثًا، كل أمةٍ تَتبَعُ نبيّها. يقولون: يا فلانُ اشفَعْ، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبيِّ -ﷺ-، فذلكَ يومَ يَبعثُهُ اللهُ المقامَ المحمود)[٢].

أما الاستشفاع بهم بعد موتهم أو في حال غيابهم وعدم سماعهم فغير جائز؛ لأن في ذلك من الغلو المؤدي إلى الشرك بالله، ولأنه خلاف ما كان عليه السلف الصالح. ونفى الشرع عنه كل شائبة شرك، وحرّم كل وسيلة مفضية إلى الإخلال بقواعده؛ حتى يبقى مصون الحمى، بعيدًا عن عوامل الزيغ والانحراف[٣].

---

(١) رواه البخاري في "صحيحه" –مع الفتح– (٢/ ٥٠٩)، ب: إذا استشفعوا إلى الإمام ليستقي لهم.

(٢) رواه البخاري في "صحيحه" (٤/ ١٤٧٨) ح (٤٦٠٠).

(٣) ينظر: دعوة التوحيد للهراس (ص٦٠)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

"وعلى هذا النهج الواضح من المحافظة على التوحيد سار السلف الصالح وأئمة الهدى من بعدهم، ولم يسمحوا لأحد أن يخرق سياج التوحيد أو يستبيح بيضته"(١).

ولم يجيزوا لأحد أن يستشفع بميت أو يخاطب غائباً من الصالحين، ولم يكن أحد منهم يطلب من النبي -ﷺ- بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئًا، ولا ذُكر ذلك لأحد من أئمة المسلمين في كتبهم(٢).

وإذا علم كل ما سبق؛ فقد وقع في كلام الحافظ القسطلاني ما يخالف هذا المنهج:

١- قال -مبينًا ما ينبغي لزائر قبر النبي -ﷺ- أن يفعله-: "وينبغي للزائر أن يكثر من الدعاء والتضرع والاستغاثة والتشفع والتوسل به -ﷺ- (٣)، فجدير بمن استشفع به أن يشفعه الله -تعالى- فيه"(٤).

٢- وذكر في شرح (بابُ: سُؤالِ النَّاسِ الإمامَ الاسْتِسْقَاءَ إذَا قَحَطُوا (٥)، ما رواه البخاري فيه

---

(١)المرجع السابق (ص٦٣).

(٢) ينظر/ كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا كتابه "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" بتحقيق فضيلة الشيخ ربيع المدخلي (ص٢٥)، ط١، ١٣٨١هـ، مطابع الرياض.

(٣) الاستشفاع بالصالحين والتوسل بهم هنا بمعنى واحد، ومن الأدلة على ذلك استعمال شيخ الإسلام ابن تيمية لهما في بعض المواضع من مجموع الفتاوى، منها على سبيل المثال في (١/ ٢١٣): "وأجمع أهل العلم على أن الصحابة كانوا يستشفعون به ويتوسلون به في حياته بحضرته، كما ثبت في صحيح البخاري عن أنس بن مالك أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: «اللهم إنا كنا إذا أجد بنا نتوسل إليه بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا» فيسقون.. والتوسل بالنبي-ﷺ- الذي ذكره عمر بن الخطاب قد جاء مفسرًا في سائر أحاديث الاستسقاء، وهو من جنس الاستشفاع به، وهو أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، ويطلب من الله أن يقبل دعاءه وشفاعته، ونحن نقدمه بين أيدينا شافعًا وسائلًا لنا، بأبي هو وأمي-ﷺ-، وينظر (١١/ ٢٢١).

وقال القسطلاني في "المواهب اللدنية" (٤/ ٥٩٣) -ما يبين أن الاستشفاع والتوسل بمعنى واحد-: "فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الاستغاثة أو التوسل أو التشفع أو التجّوه أو التوجه؛ لأنهما من الجاه والوجاهة، ومعناه: علو القدر والمنزلة".

(٤) المواهب اللدنية (٤/ ٥٩٣).

(٥) أي أصابهم القحط. ينظر / الصحاح للجوهري (١/ ٩٠)، والمخصص لابن سيده (١٤/ ٢٥٥)، دار الكتب العلمية، بيروت.

من حديث استسقاء عمر بالعباس -رضي الله عنهما-[1]، ونقل الحافظ القسطلاني عن ابن رشيد[2] ما نصه: "يحتمل أن يكون أراد بالترجمة الاستدلال بطريق الأولى؛ لأنهم إذا كانوا يسألون الله به فيسقيهم، فأحرى أن يقدموه للسؤال".

ثم نقل تحسين الحافظ ابن حجر له فقال: "قال في "الفتح"[3]: وهو "حسن"" [4].

وليس في حديث الاستسقاء بالعباس ما يدل على أنهم توسلوا[5] بذاته أو بجاهه، بل جاء في بعض روايات الحديث ما يبين أنهم توسلوا بدعائه، وأشار القسطلاني نفسه إلى ذلك؛ فقال:

---

(١) الحديث من رواية أنس -رضي الله عنه-، ولفظه: "أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال لهم: كان إِذا قحَطوا استسقى بالعبّاسِ بنِ عبدِ المطَّلبِ فقال: اللّهمَّ إِنا كنّا نَتوسَّلُ إليكَ بنبِّينا فتَسقِينا، وَإِنا نتوسَّلُ إِليكَ بعَمِّ نبيِّنا فاسقِنا. قال: فيُسقونَ". رواه البخاري في "صحيحه" (١/ ٣٤٢) ح (٩٩٧)، ك: الاستسقاء، تخريج د.مصطفى الديب، مؤسسة علوم القرآن، الإمارات العربية المتحدة.

(٢) هو محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن إدريس الفهري، أبو عبد الله، محب الدين، السبتي، المالكي، المعروف بابن رشيد، الحافظ العلامة، من كتبه: "ترجمان التراجم في إبداء مناسبات تراجم صحيح البخاري "، وغير ذلك توفي سنة ٧٢١هـ، ينظر / الدرر الكامنة لابن حجر (٤/ ٢٢٩-٢٣١)، تحقيق محمد سياد جاد الحق، ط٢، ١٣٨٥هـ، دار الكتب الحديثة، مصر.

(٣) (٢/ ٤٩٥).

(٤) إرشاد الساري (٢/ ٢٣٦)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣هـ.

(٥) الوَسِيلة: ما يتقرب به إلى الغير والجمع الوَسِيلُ والوَسَائِل والتَّوْسِيل والتَّوَسُّل واحد يقال: وَسَّل فلان إلى ربه وسيلة بالتشديد وتَوَسَّل إليه بوسيلة إذا تقرب إليه بعمل. مختار الصحاح للرازي (١/ ٤٩). قال ابن تيمية في مجموع الفتوى (١٦/١): "وأجمع أهل العلم على أن الصحابة كانوا يستشفعون به في حياته، ويتوسلون بحضرته. إلى أن قال: "فالاستسقاء هو من جنس الاستشفاع به، وهو أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، ويطلب من الله أن يقبل دعاءه وشفاعته فينا". وقال في (١/ ١٤٣): "ولفظ «التوسل» في عرف الصحابة كانوا يستعملونه في هذا المعنى. والتوسل بدعائه وشفاعته ينفع مع الإيمان به، وإنما بدون الإيمان به: فالكفار والمنافقون لا تغنى عنهم شفاعة الشافعين في الآخرة". وقال في (١/ ٣٥٤): "وقد تبين ما في لفظ «التوسل» من الاشتراك بين ما كانت الصحابة تفعله وما لم يكونوا يفعلونه، فإن لفظ التوسل والتوجه في عرف الصحابة ولغتهم هو التوسل والتوجه بدعائه وشفاعته".

"عن أنس بن مالك[1] أن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- كان إذا قحطوا ... (استسقى) متوسلاً (بالعباس ابن عبد المطلب)؛ للرحم التي بينه وبين النبي ﷺ، فأرد عمر أن يصليها بمراعاة حقه إلى من أمر بصلة الأرحام؛ ليكون وسيلةً إلى رحمة الله –تعالى-، (فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا-ﷺ-) في حال حياته (فتسقينا وإنا) بعده (نتوسل إليك بعم نبينا) العباس (فاسقنا. قال: فيسقون)".

ثم ذكر في شرح الباب نفسه ما يدل على أنه يجيز الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وآل بيت النبوة بعد موتهم؛ فقال: "وقد حكى عن كعب الأحبار[2] أن بني إسرائيل كانوا إذا قحطوا استسقوا بأهل بيت نبيهم"[3][4].

وقد ذكر الزُّبَيْرُ بنُ بكَّارِ[5] في "الأنساب" أن عمر استسقى بالعباس عام الرمادة –أي بفتح الراء وتخفيف الميم- وسمي به العام؛ لما حصل من شدة الجدب فاغبرت الأرض جدًا".

(١) هو: أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد الأنصاري الخزرجي الصحابي الجليل، خادم النبي-ﷺ-، وأحد المكثرين رواية للحديث، ولد بالمدينة النبوية، ومات بالبصرة سنة ٩٣هـ، وقيل غير ذلك.

الاستيعاب لابن عبد البر (١/ ١٠٩-١١١)، دار الكتب العلمية، بيروت، والإصابة لابن حجر (١/ ١٢٦-١٢٩)، دار العلوم الحديثة.

(٢) هو: كعب بن ماتع الحميريّ، أبو إسحاق، المعروف بكعب الأحبار، من أوعية العلم، وكبار علماء أهل الكتاب، أسلم في زمن أبي بكر الصديق، وقدم من اليمن في دولة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب؛ فأخذ عن الصحابة وغيرهم، وأخذ هو من الكتاب والسنة عن الصحابة، ثم سكن الشام، وتوفي في خلافة عثمان وقد زاد عن المئة. ينظر / تذكرة الحفاظ للذهبي (١/ ٥٢) دار إحياء = التراث العربي، بيروت، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢/ ١٣٥)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، بيروت، ط٢، ١٣٨٥هـ.

(٣) هذا من الإسرائيليات، وذكره العيني في "عمدة القاري" (٧/ ٢٩)، إدارة الطباعة المنيرية، والغزالي في "الإحياء" (٣/ ٩٦) بنحوه، دار المعرفة، بيروت، ط١٤٠٢هـ.

(٤) إرشاد الساري (٢/ ٢٣٦).

(٥) هو: الزّبَيْرُ بنُ بَكّارِ بن عَبْدِ اللهّ بنِ مُصْعَب بنِ ثَابِتٍ بنِ عَبْدِ اللهّ بنِ الزّبَيْرِ بنِ العَوّام القُرَشِي الأَسَدِي الزّبَيْرِي، أَبُو عَبْدِ اللهّ بنِ أَبِي بَكْرٍ المَدَنِي، قَاضِي مَكّة. مَوْلِدُهُ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ. ثقة ثَبْتا عالما بالنّسَب عارفًا بأخْبار المُتَقدّمين ومآثِرِ الماضين، وله الكتابُ المُصَنّف في نَسَب قُرَيشٍ وأخْبارِها، وولي القضاءَ بمكة، ووَرَد بغداد وحَدّث بها. ينظر / تهذيب الكمال للمزي (٦/ ٢٦٩)، دار الكتب العلمية، بيروت، والسير (١٠/ ٢٢٤).

وكان من دعاء العباس ذلك اليوم فيما ذكره في "الأنساب"(١): "اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا إليك بالتوبة فاسقنا الغيث، فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخضبت الأرض وعاش الناس"(٢).

وزاد في كتابه "المواهب اللدنية"(٣) من رواية ابن بكار قائلاً: "وعنده أيضًا: "قحط الناس، فقال عمر: إن رسول الله -ﷺ- كَانَ يَرَى لِلْعَبَاسِ مَا يَرَى الْوَلَدُ لِلْوَالِدِ، فَاقْتَدُوا أَيُّهَا النَّاسُ

(١) ذكره الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١/ ٤٩٥)، وسكت عنه، وابن قتيبة في "عيون الأخبار" (٢/ ٣٠٢)دار الكتب العلمية، بيروت، والقسطلاني في "المواهب اللدنية" (٤/ ٢٨٠)، والشوكاني في "سبل السلام" (٢/ ٦٩٨)، دار الكتب العلمية. والسند ضعيف، بل في غاية في الضعف، فقد روى ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨/ ١٨٨)دار المسيرة، بيروت، هذه الرواية فقال: "أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد وأبو غالب أحمد وأبو عبد الله يحيى ابنا الحسن، قالوا: أنا محمد بن أحمد بن محمد بن عمر، أنا محمد بن عبد الرحمن بن العباس، نا أحمد بن سليمان بن داود، نا الزبير ابن عبد الله، حدثني يحيى بن محمد، عن نعيم بن أيوب، عن الكلبي، عن أبي صالح أن الأرض أجدبت على عهد عمر بن الخطاب حتى التقت الرعاء وألقت العصا وعطلت النعم وكسر العظم، فقال كعب الأحبار: يا أمير المؤمنين إن بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم أشباه هذا اسْتَسْقُوا بعصبة الأنبياء، فقال عمر: هذا عم النبي ﷺ صِنْوُ أبيه، وسيّد بني هاشم، فشكا إليه عمر ما فيه الناس، فصعد عمر المنبر وصعد معه العباس، فقال عمر: "اللهم إنا توجهنا إليك بعمّ نبيّك وصِنْوِ أبيه، فاسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين"، ثم قال عمر: قل يا أبا الفضل، فقال العباس: "اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة وقد توجه بي القوم إليك لمكاني من نبيك وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة فاسقنا الغيث"، فأرخت السماء شآبيب مثل الجبال بديمة حتى أسقوا الحفر بالآكام، وأخصبت الأرض، وعاش الناس، فقال عمر: هذا الوسيلة إلى الله والمكان منه". وذكر رواية ابن عساكر القسطلاني في "المواهب اللدنية" (٤/ ٢٧٦).

والزبير هو الزبير بن بكار ولعله نسبه هنا إلى جده، إذ الراوي عنه تلميذه أحمد بن سليمان الطوسي، وقد أهداه الزبير كتاب النسب له.

والسند كما يظهر لا يُفرح به؛ إذ وجود الكلبي فيه يكفي لطرحه، ومع ذلك ففيه مجاهيل أيضًا. ينظر/ التقريب (٢/ ٥٦٥).

أما كتاب الأنساب الذي أشار إليه الحافظ ابن حجر، فغالب الظن أنه نسب قريش، وقد طبع جزءٌ منه، والحديث ليس في هذا الجزء، والله أعلم.

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٢٣٨).

(٣) المواهب اللدنية (٤/ ٢٧٧).

بِرَسُولِ اللهِ -ﷺ- فِي عَمِّهِ الْعَبَّاسِ وَاتَّخَذُوهُ وسيلة إلى الله،وفيه فما برحوا حتى سقوا"(١).

ثم ذكر في شرح الباب نفسه ما يجيز الاستشفاع بالصالحين بعد موتهم؛ مصرحًا بـ"الاستسقاء بالعباس"(٢)، وذكر قبله وصحح إسناده ما رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه"(٣) عن أبي صالح السمان(٤)، عن مالك الداري(٥): "قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلى قبر النبي-ﷺ- فقال: يا رسول الله!استسق لأمتك؛ فإنهم قد هلكوا، فأُتِيَ الرجل في المنام فقيل له: ائت عمر ...".

وفي رواية عبد الرازق(٦): "أن عمر اسْتَسْقَى بِالْمُصَلَّى، فقال للعباس: "قم فاستسق"(٧).

فنقله لتلكما الروايتين مقرًا لهما دليل على أنه يرى الاستشفاع بالنبي-ﷺ- بعد موته، أو بغيره من الصالحين أيضًا بعد موتهم.

والقول الحق في هذه المسألة ما يأتي:

---

(١) ذكره ابن حجر في "الفتح" (٣/ ١٨٢) وسكت عنه، وقال: "وأخرجه البلاذري من طريق هشام بن سعد عن زين بن أسلم فقال: «عن أبيه» بدل ابن عمر"، والشوكاني في "نيل الأوطار "(٤/ ٣٠). والألباني في "التوسل: أنواعه وأحكامه" (ص٦٦-٦٨) وضعفه.

(٢) المصدر نفسه (٤/ ٢٧٦).

(٣) (٧/ ٤٨٢) ح (٢٧٧٣٧)، وذكره ابن حجر في "الفتح" (٣/ ١٨٢) وقال: "إسناده صحيح". وعلق عليه الشيخ بن باز -رحمه الله- بعدم صحته في تعليقاته على الأجزاء الأولى من فتح الباري (٢/ ٤٩).

(٤) أبو صَالِح السَّمَان هو: ذَكْوَان، الزَّيات المَدَنِي، مشهور باسمه وكُنيته مَولَى جُوَيرِية بنت الأَحْمَس الغَطَفَانِي، شهد الدار زمن عثمان، وسأل سعد بن أبي وقاص مسألة في الزكاة، وروى عنه. ثقة. كثير الحديث، وكان يقدم الكوفة، يجلب الزيت فينزل في بني أسد، مات سنة (١٠١). تهذيب التهذيب لابن حجر (٢/ ١٨٦).

(٥) مالك الدار هو: مالك بن عياض، مولى عمر هو الذي يقال له: مالك الدار، له إدراك وسمع من أبي بكر الصديق. قال أبو عبيدة: "ولاه عمر كيلة عيال عمر، فلما قدم عثمان ولاه القسم، فسمى مالك الدار ". ينظر / الإصابة (٦/ ٢١٥). وذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (٧/ ٣٠٤)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٨/ ٢١٣)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلا فهو مجهول الحال.

(٦) في "مصنفه" (٣/ ٨٢)، وذكره الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣/ ١٨٢) وسكت عنه.

(٧) المواهب اللدنية (٤/ ٢٧٥-٢٧٦).

١- أن من القواعد المهمة في الشريعة الإسلامية أن النصوص الشرعية يفسر بعضها بعضًا، ولا يفهم شيء منها في موضوع ما بمعزل عن بقية النصوص الواردة فيه. وبناء على ذلك فحديث توسل عمر السابق إنما يفهم على ضوء ما ثبت من الروايات والأحاديث الواردة في التوسل بعد جمعها وتحقيقها.

ولا بد من الأخذ بواحد من هذين التقديرين؛ ليفهم الكلام بوضوح وجلاء. ولنعرف أي التقديرين صواب لا بد من اللجوء إلى السنة؛ ليتبين لنا طريقة توسل الصحابة الكرام بالنبي -ﷺ-.ترى هل كانوا إذا أجدبوا وقحطوا قبع كل منهم في داره، أو مكان آخر، أو اجتمعوا دون أن يكون معهم رسول الله-ﷺ-، ثم دعوا ربهم قائلين: (اللهم بنبيك محمد، وحرمته عندك، ومكانته لديك اسقنا الغيث). مثلاً أم كانوا يأتون النبي-ﷺ- ذاته فعلاً، ويطلبون منه أن يدعو الله -تعالى- لهم، فيحقق-ﷺ- طلْبتهم، ويدعو ربه سبحانه، ويتضرع إليه حتى يسقوا؟

أما الأمر الأول فلا وجود له إطلاقًا في السنة النبوية الشريفة، وفي عمل الصحابة -رضوان الله تعالى- عليهم، ولا يستطيع أحد من الخلفيين أو الطُّرُقيين أن يأتي بدليل يثبت أن طريقة توسلهم كانت بأن يذكروا في أدعيتهم اسم النبي-ﷺ-، ويطلبوا من الله بحقه وقدره عنده ما يريدون. بل الذي نجده بكثرة، وتطفح به كتب السنة هو الأمر الثاني؛ إذ تبين أن طريقة توسل الأصحاب الكرام بالنبي-ﷺ- إنما كانت إذا رغبوا في قضاء حاجة، أو كشف نازلة أن يذهبوا إليه-ﷺ-، ويطلبوا منه مباشرة أن يدعو لهم ربه، أي أنهم كانوا يتوسلون إلى الله -تعالى- بدعاء الرسول الكريم-ﷺ- ليس غير. ويرشد إلى ذلك قوله تبارك وتعالى:﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾[النساء:٦٤][١].

والتوسل إلى الله -ﷻ- بالرجل الصالح ليس معناه التوسل بذاته وبجاهه وبحقه، بل هو التوسل بدعائه وتضرعه واستغاثته به-ﷻ-، وهذا هو بالتالي معنى قول عمر -رضي الله عنه-: (اللهم إنا

(١) النساء، الآية: ٦٤.

كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، أي: كنا إذا قل المطر مثلاً نذهب إلى النبي-ﷺ-، ونطلب منه أن يدعو لنا الله جل شأنه.

٢- ويؤكد هذا ويوضحه تمامًا قول عمر-رضي الله عنه-: (وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا)، أي إننا بعد وفاة نبينا جئنا بالعباس عم النبي ﷺ، وطلبنا منه أن يدعو لنا ربنا -سبحانه- ليغيثنا.

تُرى لماذا عدل عمر-رضي الله عنه- عن التوسل بالنبي-ﷺ- إلى التوسل بالعباس-رضي الله عنه-، مع العلم أن العباس مهما كان شأنه ومقامه؛ فإنه لا يذكر أمام شأن النبي-ﷺ- ومقامه؟

ونظرًا لأن التوسل بالنبي-ﷺ- غير ممكن بعد وفاته، فأنى لهم أن يذهبوا إليه-ﷺ- ويشرحوا له حالهم، ويطلبوا منه أن يدعو لهم، ويؤمنوا على دعائه، وهو قد انتقل إلى الرفيق الأعلى، وأضحى في حال يختلف عن حال الدنيا وظروفها مما لا يعلمه إلا الله-سبحانه وتعالى-، فأنى لهم أن يحظوا بدعائه-ﷺ- وشفاعته فيهم، وبينهم وبينه كما قال الله عز شأنه :﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾[1]،ولذلك لجأ عمر-رضي الله عنه- وهو العربي الأصيل الذي صحب النبي-ﷺ- ولازمه في أكثر أحواله، وعرفه حق المعرفة، وفهم دينه حق الفهم، و وافقه القرآن في مواضع عدة -لجأ إلى توسل ممكن فاختار العباس-رضي الله عنه-؛ لقرابته من النبي-ﷺ- من ناحية، ولصلاحه ودينه وتقواه من ناحية أخرى، وطلب منه أن يدعو لهم بالغيث والسقيا. وما كان لعمر ولا لغير عمر أن يدع التوسل بالنبي-ﷺ-، ويلجأ إلى التوسل بالعباس أو غيره لو كان التوسل بالنبي-ﷺ- ممكنًا، وما كان من المعقول أن يقر الصحابة -رضوان الله عليهم- عمر على ذلك أبدًا، لأن الانصراف عن التوسل بالنبي-ﷺ- إلى التوسل بغيره ما هو إلا كالانصراف عن الاقتداء بالنبي-ﷺ- في الصلاة إلى الاقتداء بغيره، سواء بسواء؛ ذلك أن الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم-كانوا يعرفون قدر نبيهم-ﷺ- ومكانته وفضله معرفة لا يدانيهم فيها أحد، وكما لم يقبل أبو بكر أن يؤم المسلمين من بعده غير عمر، فمن البديهي أن لا يقبل العباس أيضًا أن يتوسل الناس به، ويدعو إلى التوسل بالنبي-ﷺ- لو كان ذلك ممكنًا. وبهذا يعلم بطلان الاستدلال بهذا الحديث على جواز التوسل بالذات أو الجاه.

---

(١) المؤمنون، الآية: ٥٤.

وجاء في "مجلة البحوث الإسلامية" التابعة للرئاسة العامة للدعوة والإفتاء بالمملكة العربية السعودية الرد على شبهة جواز الاستشفاع بالصالحين بعد موتهم [1] ما نصه:

" الشبهة الأولى: حديث استسقاء عمر بالعباس الذي مر ذكره في أدلة أهل السنة على مشروعية التوسل بدعاء الصالح الحي، وهو ما روي عن أنس بن مالك-ﷺ- أن عمر بن الخطاب-ﷺ-: "كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون".

وجه استدلالهم: قالوا: ورد في الحديث "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا".

قالوا: المراد بعم نبينا، أي: بجاهه، فهم فهموا أن توسله بالعباس كأنه مجرد ذكر منه للعباس في دعائه، وطلب منه الله أن يسقيهم من أجله وقد أقره الصحابة على ذلك، فأفاد بزعمهم ما يدعون.

وعللوا: عدول عمر-ﷺ- عن التوسل بالرسول-ﷺ- إلى التوسل بالعباس؛ لبيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل.

الجواب: يقال لهم: استدلالكم خاطئ؛ فإن عمر-ﷺ- والصحابة إنما توسلوا بدعاء العباس، ويدل على ذلك أمور منها:

١. أن عمر-ﷺ- صرح بأنهم كانوا يتوسلون بالنبي-ﷺ- في حياته، وفي هذه الحادثة بالعباس.

٢. ومما لا شك فيه أن التوسلين من نوع واحد وإذا تبين للقارئ أن توسلهم به-ﷺ- إنما كان بدعائه، فتكون النتيجة أن توسلهم بالعباس إنما هو توسل بدعائه، ومما يؤكد أن توسلهم به-ﷺ- في حياته إنما كان بدعائه صريح رواية الإسماعيلي في مستخرجه على الصحيح لهذا الحديث: كانوا إذا قحطوا على عهد النبي-ﷺ- استسقوا به فيستسقي لهم فيسقون، فلما كان في إمارة عمر) فذكر الحديث [2]، فقوله: (فيستسقي لهم)

---

(١) (٧٤/ ١٦٢-١٦٦).

(٢) ذكره ابن حجر في "الفتح" (٢/ ١٨٢)، وسكت عنه.

صريح في أنه-ﷺ- كان يطلب لهم السقيا من الله -تعالى-، وهذا هو التوسل بدعائه، كذلك حديث الأعرابي الذي دخل المسجد والرسول-ﷺ- يخطب وشكا له الجدب ونحوهما، كل ذلك يدل على أن توسلهم به-ﷺ- في حياته إنما كان بدعائه.

٣. ما ورد في بعض روايات هذا الحديث الصحيحة أن العباس لما استسقى به عمر دعا. يقول ابن حجر في "الفتح"(١): (وقد بين الزبير بن بكار في "الأنساب" صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة والوقت الذي وقع فيه ذلك، فأخرج بإسناد له أن العباس لما استسقى به عمر قال: "اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا إليك بالتوبة فاسقنا الغيث".

٤. هذه الرواية تدل على أنهم توسلوا بدعاء العباس لا بذاته؛ إذ لو كان التوسل بذاته أو جاهه لما كان هناك حاجة ليقوم العباس، فيدعو بعد عمر بهذا الدعاء.

٥. لو كان توسلهم بالعباس بذاته أو جاهه -لما عدلوا عن النبي-ﷺ- إلى العباس؛ إذ ذاته-ﷺ- أفضل، وجاهه أعظم من جاه العباس، لكن لما كان بدعائه والرسول-ﷺ- لا يمكن أن يدعو لهم لوفاته عدلوا إلى حي فاضل، فاختاروا العباس لفضله-رضي الله عنه-.

قال ابن تيمية-رحمه الله-: "ودعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في الاستسقاء المشهور بين المهاجرين والأنصار وقوله: "اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا" يدل على أن التوسل المشروع عنهم هو التوسل بدعائه وشفاعته لا السؤال بذاته إذ لو كان هذا مشروعًا لم يعدل عمر والمهاجرون والأنصار عن السؤال بالرسول إلى السؤال بالعباس"(٢).

كل ما ذكرنا يدل دلالة واضحة على أن توسل الصحابة بالعباس إنما كان بدعائه.

ويؤيد هذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة"(٣)، حيث قال: "فهذه الأنواع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وفي

---

(١) (٣/ ١٨٢)، وسكت عنه.

(٢) مجموع الفتاوى (١/ ٢٢٣).

(٣) (ص٢٥).

مغيبهم، وخطاب تماثيلهم، هو من أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين من غير أهل الكتاب، وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات مالم يأذن به الله –تعالى-، قال الله تعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾[الشورى:٢١][١]. فإن دعاء الملائكة والأنبياء بعد موتهم وفي مغيبهم، وسؤالهم، والاستغاثة بهم، والاستشفاع بهم في هذه الحال، ونصب تماثيلهم بمعنى طلب الشفاعة منهم، هو من الدين الذي لم يشرعه الله، ولا ابتعث به رسولًا، ولا أنزل به كتابًا، وليس هو واجبًا، ولا مستحبًا باتفاق المسلمين، ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر به إمام من أئمة المسلمين ".

وجاء في تعليق سماحة الشيخ ابن باز-رحمه الله- على شرح الحافظ ابن حجر في "الفتح" ما يفيد عن عدول عمر عام الرمادة عن الاستسقاء بالعباس فقال -رحمه الله-: ".. بل عدل عمر عنه لما وقع الجدب إلى الاستسقاء بالعباس، ولم ينكر ذلك عليه أحد من الصحابة، فعُلم أنَّ ذلك هو الحق، وأن ما فعله هذا الرجل[٢] منكر ووسيلة إلى الشرك، بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك"[٣].

٣-ذهب الحافظ القسطلاني إلى جواز التوسل بصاحب الجاه إلى من هو أعلى منه بل أجاز التوسل بالنبي-صلى الله عليه وسلم- والاستغاثة به بعد موته، فقال: "وقد يتوسل بصاحب الجاه إلى من هو أعلى منه، ثم إن كلاً من الاستغاثة والتوسل والتشفع والتوجه بالنبي-صلى الله عليه وسلم- ...واقع في كل حال قبل خلقه، وبعد خلقه، في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ، وبعد البعث في عرصات القيامة، وأما التوسل به-صلى الله عليه وسلم- بعد موته في البرزخ، فهو أكثر من أن تحصى أو يدرك

(١) الشورى، جزء من الآية: ٢١.

(٢) يقصد ما ورد في رواية ابن أبي شيبة.

(٣) الفتح لابن حجر (٢/ ٤٩٥)، حقق أجزاؤه الأولى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، رقمه محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، ١٣٨٠هـ.

باستقصاء"، ثم ذكر قصتين إحداهما في استغاثته وتوسله بالنبي-ﷺ- لشفاء مرض ألم به، فشفي ببركة النبي-ﷺ-!.

والأخرى: في استشفاع خادمته الحبشية بالنبي-ﷺ- في دفع المرض عنها فشفيت! قال:

"ولقد كان حصل لي داء أعيا دواؤه الأطباء وأقمت به سنين، فاستغثت به-ﷺ- ليلة الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة ٨٩٣ بمكة زادها الله شرفًا، ومنّ علي بالعود في عافية بلا محنة، فبينا أنا نائم إذ جاء رجل معه قرطاس يكتب فيه: هذا دواء لدار أحمد القسطلاني من الحضرة الشريفة، بعد الإذن الشريف النبوي، ثم استيقظت فلم أجد بي -والله- شيئًا مما كنت أجده، وحصل الشفاء ببركة النبي-ﷺ-.ووقع لي أيضًا في سنة ٨٨٥ في طريق مكة، بعد رجوعي من الزيارة الشريفة لقصد مصر، أن صرعت خادمتنا غزال الحبشية، واستمر بها أيامًا، فاستشفعت به-ﷺ- في ذلك، فأتاني آت في منامي، ومعه الجني الصارع لها فقال: لقد أرسله لك النبي-ﷺ-، فعاتبته وحلفته أن لا يعود إليها، ثم استيقظت، وليس بها قلبة كأنما نشطت من عقال، ولا زالت في عافية من ذلك حتى فارقتها بمكة سنة ٨٩٤، والحمد لله رب العالمين"(١).

وقال: "فعليك أيها الطالب إدراك السعادة الموصلة لحسن الحال في حضرة الغيب والشهادة، بالتعلق بأذيال عطفه وكرمه، والتطفل في موائد نعمه، والتوسل بجاهه الشريف والتشفع بقدره المنيف، فهو الوسيلة إلى نيل المعالي واقتناص المرام، والمفزع يوم الجزع والهلع لكافة الرسل الكرام، واجعله أمامك فيما نزل بك من النوازل، وأمامك فيما تحاول من القرب والمنازل، فإنك تظفر من المراد بأقصاه، وتدرك رضى من أحاط بكل شيء علمًا وأحصاه، واجتهد ما دمت بطيبة الطيبة حسب طاقتك في تحصيل أنواع القربات... "(٢).

ما ذكره القسطلاني -هنا- هو من أنواع التوسل غير المشروع بالرسول-ﷺ-، فإن التوسل مشروع ونافع في حياته-ﷺ- فقط، وبشفاعته يوم القيامة. أما طلب ذلك بعد وفاته،

(١) المواهب اللدنية (٤/ ٥٩٣-٥٩٥).

(٢) المرجع نفسه (٤/ ٥٩٦).

عند قبره، أو غير قبره-ﷺ-، كأن يقول الشخص: يا رسول الله! استغفر الله لي، ادع الله أن يغفر لي، أو يهديني، أو ينصرني، فهذا وما يشبهه من البدع المحدثة التي لم يستحسنها أحد من أئمة المسلمين، وليست واجبة ولا مستحبة باتفاقهم، وكل بدعة ليست واجبةً ولا مستحبةً، فهي بدعة سيئة، وهي ضلالة باتفاق المسلمين(١).

أما سؤال الرسول-ﷺ- بعد وفاته حاجة، أو الاستغاثة به لكشف كربة، ونحو ذلك، فهذا أبعد مراتب الابتداع، وهو من أنواع الشرك بالله؛ لأنه من باب الاستعانة أو الاستغاثة بمخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله-تعالى-(٢).

كذلك ليس في النصوص الشرعية دليل صحيح ولا ضعيف يجيز طلب الدعاء والشفاعة من الرسول-ﷺ- عند قبره أو بعيدًا عنه، والنبي-ﷺ- أخبر بأنه سيشفع يوم القيامة، ولم يخبر بأنه في قبره سيشفع لأحد، بل عمومات النصوص تنهى عن طلب الشفاعة من الأموات، ولهذا لم يطلب أحد من الصحابة -رضي الله عنهم- ولا من التابعين لهم بإحسان ولا من سائر المسلمين لم يطلبوا من النبي-ﷺ- عند موته أن يشفع له ولا سأله شيئًا، ولا فعل ذلك أحد من أئمة المسلمين في كتبهم(٣).

قال ابن تيمية-رحمه الله-: "فأما ما لا يقدر عليه إلا الله، فلا يجوز أن يطلب إلا من الله، لا من الملائكة ولا من الأنبياء ولا من غيرهم، لا يجوز أن يقول لغير الله: اغفر لي، واسقنا الغيث، ونحو ذلك. ولهذا روى الطبراني في "معجمه"(٤): (أنه كان في زمن النبي-ﷺ- منافق يؤذي

(١) ينظر/ قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية (ص١٤-٢١)، والرد على البكري (ص٥٥)، والتبرك للعلياني (ص٣٢٦).

(٢) يراجع لهذه المسألة / كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص١٥٣-١٨٢) وهو كتاب نفيس فيها.

(٣) يراجع / قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص١٩).

(٤) (الكبير) (٢/ ٤٥)، وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٠/ ٢٤٦)، وقال: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث".

المؤمنين فقال الصديق-رضي الله عنه-: قوموا بنا نستغيث برسول الله-صلى الله عليه وسلم- من هذا المنافق فجاؤوا إليه فقال: (إنه لا يُسْتَغَاثُ بِي إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بالله)"[1].

فقوله-صلى الله عليه وسلم-: (لا يُسْتَغَاثُ بِي إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بالله) فيه: النص على أنه لا يستغاث بالنبي -صلى الله عليه وسلم- ولا بمن دونه، وكره-صلى الله عليه وسلم- أن يُستعمل هذا اللفظ في حقه -وإن كان فيما يقدر عليه في حياته- حمايةً لجناب التوحيد، وسدًا لذرائع الشرك، وأدبًا وتواضعًا لربه، وتحذيرًا للأمة من وسائل الشرك في الأقوال والأفعال.

ولم يقل أحد من علماء المسلمين: أنه يستغاث بشيء من المخلوقات؛ في كل ما يستغاث فيه بالله -تعالى- لا بنبي، ولا بملك، ولا بصالح، ولا غير ذلك. بل هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام؛ أنه لا يجوز إطلاقه.

ثم إن الحياة البرزخية غيب من الغيوب لا يعلم حقيقتها إلا الله، ولذا فلا تقاس على الحياة الدنيا كما لا تقاس الحياة الأخروية عليها، وليس معنى حياة الأنبياء والشهداء أنهم كما كانوا في الحياة الدنيا يأكلون ويشربون ويتزوجون، يفعلون كل ما يفعله الأحياء، ولو كانت حياتهم البرزخية كالحياة الدنيوية لما صح أن يطلق عليهم لفظ الممات[2].

ومن أدلة ذلك ما ثبت في صحيح البخاري[3] عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: "خَطَبَ رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: ...ألا وإنهُ يُجاءُ برجالٍ من أمتي فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشمالِ، فأقولُ: يا ربِّ أُصَيحابي، فيقال: إنكَ لا تَدرِي ما أحدَثوا بعدَك. فأقولُ كما قال العبدُ الصالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾[المائدة: ١١٧]، فيقال: إنَّ هؤلاء لم يَزالوا مرتدِّين على أعقابهم منذُ فارقتَهم". هذا في الاستعانة مثل ذلك، فأما ما يقدر عليه البشر، فليس من هذا الباب،...".

---

(١) رسائل ومسائل ابن تيمية (١/ ٢٠)، دار الفكر، ويراجع / الاستغاثة في الرد على البكري (٢/ ٥٩١) وما بعدها.

(٢) ينظر / الصارم المنكي (ص٢٩٣-٣٠٣).

(٣) (٤/ ١٦٩٠) ح (٤٥٠٧)، ك: تفسير القرآن، ب: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾[المائدة: ١١٧].

المطلب الثاني

موقفه من التبرك بهم

إن التبرك أصل العبادة وأسها والعبادة مبناها على الاتباع والتوقيف عن صاحب الشريعة، ولما لم يقتصر أهل الغلو والابتداع على الاتباع في التبرك بالموتى وما يتصل بهم كان لابد من إلقاء الضوء على هذه المسألة حتى يكون المسلم على بينة من أمره. ولنبدأ بتوضيح قواعد أساسية ذات علاقة بالموضوع لابد من الوقوف عليها:

الأولى: أن البركة كلها من الله وحده: فالرزق والنصر والعافية والأولاد والتوفيق للإيمان والتثبيت عند المسألة والشفاعة كلها من الله، فهو مالكها وواهبها. جاء في حديث عبد الله بن مسعود-ﷺ- قال: "كنّا نعدُّ الآيات برَكةً، وأنتم تعُدُّونها تخويفًا، كنّا معَ رسولِ الله -ﷺ- في سفر فقلَّ الماء، فقال: اطلُبوا فضلةً من ماءٍ، فجاؤوا بإناءٍ فيه ماءٌ قليل، فأدخلَ يدَهُ في الإناءِ ثم قال: حيَّ على الطَّهورِ المبارَك، والبركة منَ الله، فلقد رأيتُ الماءَ يَنْبُعُ من بينِ أصابع رسولِ الله -ﷺ-، ولقد كنّا نسمعُ تَسبيحَ الطعامِ وهوَ يُؤكل". وإذا كانت البركة من الله كان طلبها من غيره شركًا به[1]، نابعًا من اعتقاد سيء بأن هناك جالبًا للرزق والنصر والعافية أو دافعًا للشر غيره سبحانه.

الثانية: أن طلب البركة بسبب شيء من الأشياء أمر شرعي فالذي يدل على حصول البركة من عدمها بسبب الشيء إنما هو الدليل الشرعي؛ لأن الأمور الدينية مبناها على النقل بخلاف الأمور الأخرى التي يمكن أن تكتشف بالعقل والتجربة.

الثالثة: أن ما يتبرك به من الأعيان والأقوال والأفعال التي جاء الشرع عنها إنما هو سبب للبركة، وليس هو واهب البركة، كما أن ما يتداوى به من الأدوية والرقى الشرعية إنما هو سبب للشفاء، وليس هو واهب الشفاء؛ فالشافي هو الله –تعالى-.

(١) رواه البخاري في "صحيحه" (٣/ ١٣١١) ح (٣٥٠٣)، ك: المناقب، ب: علاماتِ النُّبُوَّةِ في الإِسلام.

الرابعة: أن طريقة التبرك بالمتبرك به الذي ثبتت له البركة شرعًا ليس سبيل معرفتها الاجتهاد وحسن الظن، بل لابد في ذلك من الاتباع، وإلا صار الإنسان متعرضًا للانحراف في المعتقد والانخراط في سلك عبدة الأصنام والعياذ بالله.

الخامسة: أن التبرك لا يفيد غير المؤمن بالله الثابت على إيمانه لا سيما أمور الآخرة، فعن ابن عمر -رضي الله عنهما-[1] قال: "لما تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بنُ أُبَيِّ بْنُ سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ. فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ. فَأَعْطَاهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَقَامَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ-لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللهِ -ﷺ-. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ-: إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ فَقَالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾[التوبة:٨٠][2]، وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ. قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ. وَأَنْزَلَ اللهُ -عز وجل-: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾[التوبة:٨٤][3].

متفق عليه، وهذا لفظ مسلم[4]. فلم يفد عبد الله بن أُبي بركة قميص النبي-ﷺ-؛ إذ كان منافقًا.

والتبرك بذوات الأنبياء والصالحين وآثارهم -الذي نحن بصدد دراسته- لا يخلو من حالتين:

إحداهما: التبرك بمجالستهم ودعائهم والاستفادة من علمهم ودلالتهم على الخير، فهذا مشروع وجائز، وهو الذي تدل عليه الأحاديث[1].

---

(١) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد بعد المبعث بيسير، وأسلم وهاجر مع أبيه، واستصغر يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة، ثم أجيز بالخندق. وهو أحد المكثرين من الصحابة عن النبي-ﷺ-، وأحد العبادلة، وكان من أشد الناس اتباعًا للأثر، توفي سنة ٧٣هـ رضي الله عنه. ينظر / الإصابة (٤/ ١٨١-١٨٨).

(٢) التوبة، جزء من الآية: ٨٠.

(٣) التوبة، الآية: ٨٤.

(٤) رواه البخاري في "صحيحه" (٤/ ١٠٢) ح (١٨٦٩، ك: الجنائز، ب: (٢٢)، ومسلم في "صحيحه" (١٥/ ١٤٠) ح(٦١٦٠)، ك: فضائل الصحابة، ب: من فضائل عمر، دار المعرفة، بيروت.

الأخرى: التبرك بما سوى ذلك من ذواتهم وآثارهم كملابسهم وفضل ظهورهم وسؤرهم ومواطنهم، فهذا كله ليس بمشروع، وغير جائز.

ويفهم من هذا أن التبرك قد يكون مشروعًا، وقد يكون ممنوعًا، وكل ذلك موقوف على بيان من الشارع، كما جاء في الكتاب والسنة وفهمه سلف الأمة، لكن كثيرًا من متأخري الأمة لم يلتزموا بفهم السلف في هذا الأمر، فجرّهم ذلك إلى حظيرة البدع والخرافات، وأوقعهم في حمأة الجهل والشركيات.

وممن خالف منهج السلف في هذا الموضوع الحافظ القسطلاني في كتابه: (إرشاد الساري)؛ حيث أجاز التبرك بآثار الصالحين وفضلاتهم الطاهرة على الإطلاق، وذلك في مواضع عدة من كتابه بلغت -فيما تتبعت- ما يقارب أحد عشر موضعاً(٢)، ومما ذكره في تلك المواضع ما يأتي:

- نقل في شرح حديث -عِتْبان بنَ مالكٍ(٣) في دعوته للنبي ﷺ ليصلي في بَيته فيتخذَهُ مُصلًّى(٤)- عن ابن حجر قوله: "كونه للتبرك؛ لأن اطلاعه بالوحي على الجزم بأن ذلك سيقع غير

(١) فقد كان الصحابة -رضوان الله عليهم- يحرصون على سؤال النبي ﷺ ما يجهلهم، ودرج على هذا من بعدهم من السلف الصالح في سؤال أئمتهم. وينظر عن شواهد للحصول على بركة دعاء الصالحين ما كان عند الصحابة في كتاب: حياة الصحابة للكاندهلوي (٤/٩٣-٩٥)، وعن فضل مجالسة الصالحين والاستفادة من علمهم ونحوه فيما رواه مسلم في"صحيحه" (١٧/١٣) ح (٦٧٩٠)، ك: الذكر والدعاء والتوبة، ب: فضل مجالس الذكر، ولفظه: (إِنَّ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلاَئِكَةً سَيَّارَةً، فُضُلًا. يَبتَغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ. فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ. وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ. حَتَّى يَمْلأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلاَنٌ. عَبْدٌ خَطَّاءٌ. إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ. قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ. هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ)، فهذا العبد الخطّاء شملته المغفرة ببركة مجالسة الصالحين. وينظر / مج (٢٧/٩٦).

(٢) منها على سبيل المثال/ إرشاد الساري (١/١٧٣)، و(٢/ ٣٧٤) (٣/١٦٩)، و(٨/٣٥٩)، والمواهب اللدنية (٢/٣٧٣-٣٧٥، ٦٣١).

(٣) هو: عِتْبَان بنُ مَالِك بن عَمْرو بن العَجْلان عوف بن الخزرج الأنصاري الخزرجي السالمي، صحابي مشهور، مات في خلافة معاوية، يعد في أهل المدينة. الاستيعاب (٣/ ٣٠٤)، والإصابة (٤/٣٥٨).

(٤) رواه البخاري في "صحيحه" (١/١٦٣) ح (٤٢١)، ك: الصلاة، ب: المساجد في البيوت.

مستبعد. إلى أن قال: وفيه التبرك بالصالحين وآثارهم، والصلاة في المواضع التي صلوا بها وطلب التبريك منهم"(١).

فحديث عتبان خاص بالنبي -ﷺ-، وأيضًا، فهو قد قصد الصلاة في هذا الموضع لمعنى معين، فهذا دل الدليل على قصده، ذكر ابن تيمية المقصود بحديث عتبان -ما نصه-: "فإنه قصد أن يبني مسجدًا وأحب أن يكون أول من يصلي فيه النبي -ﷺ-، وأن يبنيه في الموضع الذي صلى فيه، فالمقصود كان بناء المسجد، وأراد أن يصلي النبي -ﷺ- في المكان الذي يبنيه، فكانت الصلاة مقصوده لأجل المسجد، لم يكن بناء المسجد مقصودًا لأجل كونه صلى فيه اتفاقًا، وهذا المكان مكان قصد النبي -ﷺ- الصلاة فيه ليكون مسجدًا، فصار قصد الصلاة فيه متابعة له،.."(٢).

- وقوله -في شرح حديث أمِّ عطِّيَةَ الأنصاريةِ -رضي الله عنها-(٣) قالت: "دَخَلَ علينا رسولُ اللهِ -ﷺ- حينَ تُوُفِّيَت ابنتُه فقال: اغْسِلْنَها ثلاثًا أو خمسًا أو أكثر مِن ذلك إن رأيتنَّ ذلك بماءٍ وسِدْرٍ، واجعلنَ في الآخرةِ كافورًا أو شيئًا من كافور. فإذا فرَغتنَّ فآذِنَّني. فلما فرَغنا آذَنَّاهُ، فأعطانا حِقْوَهُ فقال: أشعِرْنَها إيَّاهُ، تعني: (إزارَه)(٤) -في قوله: تعني: إزارَه: "إنما فعل ذلك؛ لينالها بركة ثوبه وأخره ولم يناولها إياه أولاً؛ ليكون قريب العهد من جسده المكرم حتى لا يكون بين انتقاله من جسده إلى جسدها فاصل لا سيما مع قرب عهده بعرقه الكريم، وهو أصلٌ في التبرك بالصالحين"(٥).

---

(١) إرشاد الساري (١/ ٤٢٧).

(٢).مج (١٧/ ٢١٤).

(٣) هي: أم عطية الأنصارية، اسمها نسيبة -بنون وسين مهملة وباء موحدة مصغر، وقيل: بفتح النون وكسر السين- معروفة باسمها وكنيتها، وهي بنت الحارث، وقيل: بنت كعب. تعد في أهل البصرة كانت من كبار نساء الصحابة- =رضوان الله عليهم أجمعين-، وكانت تغزو كثيرًا مع رسول الله-ﷺ- تمرض المرضى وتداوي الجرحى، وشهدت غسل ابنة رسول الله -ﷺ- وحكت ذلك فأتقنت، عن النبيﷺ أحاديث. ينظر/ الاستيعاب (٤/ ٥٠١)، والإصابة (٤/ ٤٣٧).

(٤) رواه البخاري في "صحيحه" (١/ ٤٢٢) ح (١٢٣٣)، ك: الجنائز، ب: غُسلِ الميِّتِ ووضُوئِهِ بالماءِ والسِّدْر.

(٥) إرشاد الساري (٢/ ٣٨٤).

- وقوله في شرح حديث أنسُ بنُ مالكٍ-رضي الله عنه- قال: "غَدَوْتُ إلى رسولِ اللهِّ-ﷺ- بِعَبْدِ اللهِ بنِ أبي طلحة[١] لِيُحَنِّكَهُ، فوافيتهُ في يدهِ المِيسَمُ يَسِمُ إبل الصَّدقةِ"[٢]:

"ليحنكه" تبركًا به وبريقه ويده ودعائه، وهو أن يمضغ التمرة، ويجعل في فم الصبي ويحك بها في حنكه بسبابته حتى تتحلل في حنكه. وفيه قصد أهل الفضل لتحنيك المولود لأجل البركة"[٣].

- وقوله -في شرح حديث قصة الحديبية[٤] الطويل، وفيه: ".. فوَ اللهِ ما تَنَخَّمَ[٥] رسولُ اللهِ -ﷺ- نُخامةً إلاّ وَقعَتْ في كفِّ رجُلٍ منهم فدَلَكَ بها وَجهَهُ وجِلْدَه،..."[٦]: "وجهه وجلده": "تبركًا بفضلاته، وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل، والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة"[٧].

---

(١) عَبْدُ الله بنُ أبي طَلْحَة زَيدِ بنِ سَهْل بن الأَسْوَد بن حَرَام. أنصاري من الخزرج، ثم من بني مالك بن النجار، يكنى أبا يحيى. وهو أخو أَنَسِ بن مالك لأُمه، أمهما أم سُلَيم بنت مِلْحَان، وشهد عبد الله بن أبي طلحة مع علي صفين.
ينظر / الاستيعاب (٣/ ٦١)، وأسد الغابة لابن الأثير (٢/ ٦٢٦)، دار المعرفة، بيروت، ط ١٩٩٥م.

(٢) رواه البخاري في "صحيحه" (٢/ ٥٤٦) ح (١٤٨٤)، ك: الزكاة، ب: وسْمِ الإمامِ إبلَ الصَّدقةِ بِيَدِهِ.

(٣) إرشاد الساري (٣/ ٨٤).

(٤) الحديبية: بين موقعة الحديبية ومكة المكرمة مرحلة (٢٢كم) وهي غرب مكة المكرمة على طريق جدة(موقع الشميسي اليوم، ويعرف بالحديبية أيضًا). فيها بئر، ومسجد الشجرة، وعندها كانت بيعة الرضوان (ذي القعدة ٦هـ). ينظر/ معجم البلدان (٢/ ٢٣٣)، وأطلس الحديث النبوي للدكتور شوقي خليل (ص١٤١)، دار الفكر المعاصر، بيروت ودمشق، ط١، ١٤٣٢هـ.

(٥) تَنَخَّمَ: نَـخِمَ الرجلُ نَـخَمًا و نَـخْمًا و تَنَـخَّمَ: دفع بشيء من صَدْرِه أَو أَنفِه، واسم ذلك الشيء النُّـخامةُ.
=ينظر / اللسان (٢/ ٩٦).

(٦) رواه البخاري في "صحيحه" (٢/ ٩٤٧)، ك: الشروط، ب: الشروطِ في الجهادِ، والمصالحةِ معَ أهلِ الحربِ، وكتابةِ الشروط.

(٧) إرشاد الساري (٤/ ٤٤٧).

- وقوله في شرح حديث(١) عائشة أم المؤمنين: "أنَّ النبيَّ -ﷺ- كان يَنْفِثُ على نفسه في المَرَضِ الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقلَ كنتُ أنفثُ عليه بهنَّ، وأمسحُ بيده نفسهِ لبَرَكتها":

"بالمعوذات"، وهذا هو الطب الروحاني وإذ كان على لسان الأبرار حصل به الشفاء قال القاضي عياض(٢): "فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي يمسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر، وفي الحديث التبرك بأيمان الصالحين، قياسا على ما صنعت عائشة بيد النبي-ﷺ-"(٣).

- وقال في كتاب المرضى والطب -شارحًا- باب (وضوء العائد للمريض): "إذ كان ممن يتبرك به". إلى أن قال: "وفيه أن وضوء العائد للمريض إذا كان إمامًا في الخير يتبرك به، وإن صبّه مما يرجى نفعه، وصفة ذلك أن يتوضأ الرجل المرجو خيره وبركته ويصب فضل وضوئه عليه"(٤).

- وقال في موضع آخر شارحًا حديث سهل-رضي الله عنه-(٥): "إني واللهِ ما سألتُهُ لألبَسَها، إنما سألتُه لتكونَ كَفني".

---

(١) رواه البخاري في "صحيحه" (٤/ ٣٢٣) ح، ك: الطب، ب: الرُّقى بالقرآن والمعَوِّذات.

(٢) هو: الإِمَامُ العَلاَمَةُ الحَافِظُ الأَوْحَدُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ القَاضِي أَبُو الفَضْلِ عِيَاضُ بنُ مُوسَى بْنِ عِيَاضٍ اليَحْصُبِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ، ثُمَّ السِّبْتِيُّ المَالِكِيُّ. وُلِدَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمَائَةٍ. رحَلَ إِلَى الأَنْدَلُسِ سَنَةَ بِضْعٍ وَخَمْسِمَائَةٍ، وَاسْتَبْحَرَ مِنَ العُلُومِ، وَجَمَعَ وَأَلَّفَ، وَسَارَتْ بِتَصَانِيفِهِ الرُّكْبَانُ، وَاشْتَهَرَ اسْمُهُ فِي الآفَاقِ. محدث فقيه أصولي، مؤرخ، مفسر، شاعر، توفي سنة (٥٤٤هـ)، من تصانيفه: "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى -ط"، و" الإلماع في أصول الرواية والسماع ". ينظر / الديباج لابن فرحون (ص١٦٨)دار الكتب العلمية، بيروت، والسير (١٥/ ٣٧).

(٣) إرشاد الساري (٨/ ٣٨٨). ويراجع/ المواهب اللدنية (٣/ ٥٢٦).

(٤) المصدر السابق (٨/ ٣٥٩).

(٥) هو سهل بن سعد بن مالك بن ساعدة الأنصاري الساعدي، من مشاهير الصحابة، يقال: كان اسمه حزنا فغيره النبي-ﷺ-. مات النبي-ﷺ- وهو ابن خمس عشرة سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، مات سنة إحدى وتسعين وقيل: قبل ذلك. الإصابة (٢/ ١٦٦).

أي أن يكون كفنه بردة[1] النبي -ﷺ- التي كان يلبسها. قال القسطلاني:

"وفيه التبرك بآثار الصالحين"[2].

هذا بعض ما ذكره الحافظ القسطلاني في التبرك بالصالحين وآثارهم وفضلاتهم[3]، ولعل القارئ لاحظ أنه اعتمد على الأحاديث التي تدل على أن الصحابة-رضي الله عنهم- كانوا يتبركون بالنبي-ﷺ-، ففهم من ذلك جواز التبرك بغيره من الصالحين. ولا شك أن هذه الأحاديث وأحاديث أخرى تدل عليها دلالة ظاهرة على أن التبرك بالنبي-ﷺ- وبآثاره مشروع، فإن النبي-ﷺ- مبارك في ذاته وآثاره وأفعاله، وكان صحابته الكرام يعرفون ذلك وأقرهم النبي -ﷺ- عليه.

ولكن هل يقاس على النبي-ﷺ- غيره من الصالحين فيُتبرك به وبآثاره كما ذهب إليه الحافظ القسطلاني؟

الواقع أنه لا يوجد هناك أي دليل على جواز التبرك بغير النبي-ﷺ-، فلم يؤثر عن النبي -ﷺ- أنه أمر بالتبرك بغيره من الصحابة-رضي الله عنهم-أو غيرهم، سواء بذواتهم، أو بآثارهم، أو أرشد إلى شيء من ذلك. وكذا لم يُنقل حصول هذا النوع من التبرك من قبل الصحابة بغيره، لا في حياته -ﷺ-، ولا بعد مماته[4].

ولهذا ذهب المحققون من علماء أهل السنة والجماعة إلى أن التبرك بذوات الصالحين وآثارهم غير مشروع، بل هو من التبرك الممنوع.

---

(١) البردة: كِسَاءٌ مُرَبَّعٌ أَسْوَدُ صَغِيرٌ.النهاية في غريب الحديث (٣/ ٨٠).

(٢) إرشاد الساري (٢/ ٣٩٦).

(٣) ينظر بقية المواضع التي ذكر الحافظ فيها التبرك بالصالحين/ ارشاد الساري (٢/ ٨٠)، و(٣/ ٥٥٦)، و(٨/ ٤٨)، و(٩/ ٣٣)، و(١٠/ ٢٦).

(٤) ينظر/ التبرك أنواعه وأحكامه د. ناصر بن عبد الرحمن الجديع (ص٢٦١)، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٣هـ.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي[١] وهو يشرح قوله: (ومن تشبه بقوم فهو منهم)[٢]:

"كذلك المبالغة في تعظيم الشيوخ وتنزيلهم منزلة الأنبياء هو المنهي عنه. وقد كان عمر وغيره من الصحابة والتابعين-رضي الله عنهم- يكرهون أن يطلب منهم الدعاء، ويقولون:(أأنبياء نحن؟)[٣]، فدل على أن هذه المنزلة لا تنبغي إلا للأنبياء-عليهم السلام-، وكذلك التبرك بالآثار فإنما كان يفعله الصحابة-رضي الله عنهم- مع النبي-صلى الله عليه وسلم-، ولم يكونوا يفعلونه مع بعضهم ببعض ولا يفعله التابعون مع الصحابة مع علو قدرهم. فدل على أن هذا لا يفعل إلا مع النبي -صلى الله عليه وسلم-، مثل التبرك بوضوئه وفضلاته وشعره، وشرب فضل شرابه وطعامه. وفي الجملة فهذه الأشياء فتنة للمعظَّم وللمعظِّم؛ لما يخشى عليه من الغلو المدخل في البدعة، وربما يترقى إلى نوع من الشرك. كل هذا إنما جاء من التشبه بأهل الكتاب والمشركين الذي نهيت عنه الأمة"[٤].

وبكل ما سبق يتبين أن ما رآه الحافظ القسطلاني من قياس الصالحين على الرسول-صلى الله عليه وسلم- في جواز التبرك بذواتهم وآثارهم غير صحيح، وأن هذا النوع من التبرك ممنوع؛ لأنه يخالف إجماع السلف الصالح.

وقد علق الشيخ العلامة ابن باز-رحمه الله- على معظم المواضع التي ذكر فيها الحافظ ابن حجر -ونقل كثير من شرحه الحافظ القسطلاني في كتابه إرشاد الساري- جواز التبرك بذوات الصالحين وآثارهم وبيَّن أن ذلك غلط، وأنه من وسائل الشرك، فيجب منعه سدًا للذريعة، وحماية لجناب التوحيد[٥].

---

(١) هو: أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن الشيخ شهاب الدين أحمد، الشهير بابن رجب، الإمام الحافظ المحدث، ولد ببغداد سنة ٧٣٦هـ، وتوفي بدمشق سنة ٧٩٥هـ. ينظر / الشذرات (٦/ ٣٣٩).

(٢) رواه أبو داود في "سننه" (٤/ ٣١٤) ح(٤٠٣١)، المكتبة الإسلامية، تركيا. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٢٥/ ٣٣١): "هو حديث جيد"، وهو في "صحيح الجامع" للألباني ح(٦١٤٩) المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.

(٣) ورد في "الحكم الجديرة بالإذاعة" لابن رجب الحنبلي (ص٥٤-٥٥)، إشراف زهير الشويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

(٤) المرجع نفسه، نفس الجزء والصفحة.

(٥) ينظر تعليقات الشيخ في هوامش ما يأتي من فتح الباري (١/ ٢٣، ٥٢٢، ٥٢٣، ٣٢٧ و٣/ ١٤٤، ١١٥).

ولم يقتصر تجويز الحافظ القسطلاني التبرك بالصالحين على ذواتهم وآثارهم فحسب، بل تعدى ذلك إلى قبورهم، وهذا أخطر؛ لأن الفتنة بالقبور، ووقوع الشرك بها كثير في الناس، وذلك جاءت النصوص كثيرة صريحة في الشريعة الإسلامية تحذر من تعظيم القبور واتخاذها مساجد[1]، ومن تلك النصوص حديث عائشة: أن أم حبيبة[2] وأم سلمة ذكرتا كَنيسةً رأينها بأَرضِ الحَبَشةِ يُقالُ لها مارِيةُ فيها تصاوير، فذكرتا للنبي -ﷺ-، فقال: (أُولئكِ قومٌ إذا ماتَ فيهمُ العبدُ الصالحُ أو الرجُلُ الصالحُ بَنَوا عَلَى قَبرهِ مسجدًا، وصَوَّروا فيه تلكَ الصُّورَ، أولئِك شِرارُ الخَلْقِ عندَ اللهِ)[3].

وهذا الحديث شرحه القسطلاني في (إرشاد الساري)، ونقل في شرحه عن البيضاوي قال: "لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء؛ تعظيمًا لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها. واتخذوها أوثانًا لعنهم ومنع المسلمين عن مثل ذلك. فأما من اتخذ مسجدًا في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب منه لا التعظيم له ولا التوجه نحوه، فلا يدخل في ذلك الوعيد"[4].

وهذا الكلام نقله القسطلاني مقرًا له دون تعقيب منه، وتضمن تجويز اتخاذ المسجد بجوار قبر الرجل الصالح للتبرك، ولا شك أن هذا ذريعة إلى تعظيم القبور واتخاذها مساجد، الأمر الذي نهت عنه الشريعة، وقد علق سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- على هذا الموضع فقال[5]:

---

(١) وللشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني كتاب تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد اعتنى فيه-:-وبما ورد في هذا الأمر من الأحاديث، وهو مطبوع.

(٢) هي رملة بنت أبي سفيان بن حرب الأموية، أم المؤمنين، أم حبيبة، مشهورة بكنيتها، ماتت سنة ٥٠هـ، وقيل قبل ذلك رضي الله عنها. الإصابة (٢/ ٥٩٨).

(٣) رواه البخاري في "صحيح" (١/ ١٦٧) ح (٤٣٠).

(٤) إرشاد الساري (٢/ ٤٣٨).

(٥) فتح الباري بتعليق ابن باز (١/ ٥٢٥).

"هذا غلط واضح، والصواب تحريم ذلك، ودخوله تحت الأحاديث الناهية عن اتخاذ القبور مساجد، فانتبه واحذر، والله الموفق". وفي موضع آخر من (إرشاد الساري) ذكر الحافظ القسطلاني جواز تقبيل قبور الصالحين(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله- مبينًا عظم مخالفة من يصلي قاصدًا التبرك: "فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين، متبركًا بالصلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادة لله ورسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله؛ فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله-ﷺ-، من أن الصلاة عند القبر-أي قبر كان- لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً، بل مزية شر"(٢).

وكل هذا من أنواع الغلو في الصالحين المفضي إلى الشرك، ويتعارض مع نصوص الشريعة، وما كان عليه السلف الصالح من صفاء العقيدة، وكمال التوحيد، والبراءة من وسائل الشرك، والله المستعان.

***

المطلب الثالث

موقفه من شدّ الرحال إلى القبور

اتفق العلماء على أن زيارة القبور دون شد الرحال إليها جائز(٣)، إذا كانت على الصفة الشرعية(٤)، واختلفوا في شدّ الرحال إليها، وأصل هذا الخلاف هو مفهوم قول رَسُولِ اللهِّ

---

(١) ينظر/ إرشاد الساري (٢/ ٤٥٢-٤٥٣).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٧٤-٦٧٥)، تحقيق د. ناصر بن عبد الكريم العقل، ط١، ١٤٠٤هـ.

(٣) لحديث: (كنُتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ألا فَزُورُهَا..)، رواه مسلم في"صحيحه" بنحوه -مع شرح النووي- (٧/ ٤٦)، ك: الجنائز، المطبعة المصرية، والحاكم في "مستدركه" (١٣/ ١١٣) ح (١٤١٨)، واللفظ له، دار الفكر، بيروت،١٣٩٨هـ.

(٤) الزيارة الشرعية: ما كانت للعبرة وتذكر الآخرة، وللإحسان إلى الميت بالدعاء له إذا كان موحدًا، أما إذا كان للتبرك والتمسح بالقبر، فهي زيارة بدعية، وإذا كانت لسؤال المقبور، أو التقرب إليه بذبح ونحوه، فهي زيارة شركية. ينظر/

-ﷺ-: (لاَ تُشَدُّ الرِّحَالَ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ. مَسْجِدِي هَـذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى)[1]. حيث فهم البعض من هذا الحديث منع شد الرحل لقصد العبادة والقربة إلى غير هذه المساجد، ولم يفهم البعض الآخر ذلك منه.

وتعرض الحافظ القسطلاني لهذه القضة في "إرشاد الساري" فذكر الخلاف فيها، واختار ما أدى إليه اجتهاده، وتطرق إلى ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في هذه القضية، وبين موقفه منه، وفيما يأتي بيان منهج الحافظ في المسألة:

أ - بيان معنى (لاَ تُشَدُّ الرِّحَالَ):

شرح الحافظ حديث شد الرحال الذي رواه البخاري في "صحيحه" كما تقدم ذكر لفظه، فقال:

"بضم المثناة الفوقية وفتح المعجمة والرحال -بالمهملة-: جمع رحل للبعير كالسرج للفرس، وهو أصغر من القتب وشده كناية عن السفر؛ لأنه لازم له، والتعبير بشدها خرج مخرج الغالب في ركوبها للمسافر فلا فرق بين ركوب الرواحل وغيرها، والمشي في هذا المعنى ويدل لذلك قوله في بعض طرقه: (إِنَّمَا يُسَافَرُ...) أخرجه مسلم[2]، والنفي هنا بمعنى المنهي أي لا تشد الرحال إلى مسجد للصلاة فيه".

وكلامه هنا جيد في بيان المراد بقوله: (لاَ تُشَدُّ الرِّحَالَ).

ب - موقفه من فتوى ابن تيمية بمنع شد الرحال لزيارة قبر المصطفى-ﷺ-:

إن القول بمنع شد الرحال إلى القبور والمشاهد هو مذهب جمهور العلماء المعتبرين، والأئمة المشهورين، وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيمية الخلاف في المسألة وذكر القولين فيها،

=إغاثة اللهفان لابن القيم (ص٢١٧-٢١٩) تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ومجموع الفتاوى (٢٧/ ١١٢).

(١) رواه البخاري في "صحيحه" (٩/ ٨٧) ح(٣٢١٥)، ك: الصلاة، ب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة.

(٢) في "صحيحه" (٩/ ١٤١) ح (٣٣٤٠)، ك: الحج، ب: لا تشدّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، وبقيته: (إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ).

وبين أن القول بالجواز هو قول طائفة من المتأخرين، فقال: "وما علمته منقولاً عن أحد من المتقدمين"[1].

وذكر شيخ الإسلام قبل ذلك أن السفر لزيارة القبور بدعة، ولم يكن في عصر السلف، وأنه مشتمل على معاني النهي عن اتخاذ القبور مساجد، ولذلك اعتبر بعض العلماء مثل هذا السفر سفر معصية، لا يجوز قصر الصلاة فيه[2].

وقد امتحن ابن تيمية-رحمه الله- بسبب نصره للقول الراجح بعدم شرعية شد الرحال لزيارة قبور الأنبياء والصالحين بما في ذلك قبر المصطفى -ﷺ-؛ لعدم وجود دليل ثابت يخصصه من عموم النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، وهو لم يتفرد بهذا القول، بل قال به أئمة أعلام قبله وبعده[3]، ولكنه مني بخصوم وحساد من متعصبة الفرق المبتدعة وعلماء المذاهب الفقهية الذين قد أزعجتهم دعوة الشيخ إلى السنة، ونصرته لمنهج السلف في العقيدة والسلوك.

وأشار الحافظ القسطلاني إلى هذا الأمر في شرحه لحديث النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، وبين موقفه من رأي ابن تيمية في مسألة الزيارة، فقال في "المواهب اللدنية"[4]:

"فالسفر إلى قبره-ﷺ- قربة؛ لعموم الأدلة، ومن نذر الزيارة وجبت عليه، ...وللشيخ ابن تيمية -هنا- كلام شنيع عجيب، يتضمن منع شد الرحال للزيارة النبوية المحمدية، وأنه

---

(١) ينظر / اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (ص٦٦٦)، تحقيق د. ناصر عبد الكريم العقل، شركة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٠٤هـ.

(٢) ينظر/ المصدر السابق (ص٦٦٥).

(٣) ينظر/ لمعرفة بعض العلماء الأعلام الذين قالوا بمنع شد الرحال إلى القبور: "الدين الخالص" للشيخ محمد صديق حسن (٣/ ٥٩٠) تحقيق محمد زهري النجار، مكتبة الفرقان.

(٤) (٤/ ٥٧٤).

ليس من القرب، بل بضد ذلك. وردّ عليه الشيخ تقي الدين السبكي(١) في "شفاء السقام"، فشفى صدور المؤمنين".

وقد استدل القسطلاني بأحاديث ضعيفة في فضل زيارة قبر النبي -ﷺ-، والحق أن كل حديث فيها ضعيف بل موضوع. يقول ابن تيمية -رحمه الله-: "وما ذكروه من الأحاديث في زيارة قبر النبي -ﷺ- فكلها ضعيفة، باتفاق أهل العلم بالحديث؛ بل هي موضوعة، لم يروِ أحد من أهل السنن المعتمدة شيئًا منها، ولم يحتج أحد من الأئمة بشيء منها، بل مالك -إمام أهل المدينة النبوية الذين هم أعلم الناس بحكم هذه المسألة- كره أن يقول الرجل: زرت قبره-ﷺ-، ولو كان هذا اللفظ معروفًا عندهم، أو مشروعًا، أو مأثورًا عن النبي-ﷺ- لم يكرهه عالم أهل المدينة. والإمام أحمد -أعلم الناس في زمانه بالسنة-: لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه في ذلك من الأحاديث، إلا حديث أبي هريرة أن رسول الله-ﷺ- قال: (مَا مِنَ أَحْدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ الله عَلَيَّ رُوحي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ)، وعلى هذا اعتمد أبو داود في "سننه"(٢). وكذلك مالك في"الموطأ" "(٣).

وقال في موضع آخر: "بل وكذلك كل حديث يروى في زيارة قبر النبي-ﷺ- فإنه ضعيف بل موضوع، ولم يروِ أهل الصحاح والسنن والمسانيد كمسند أحمد وغيره من ذلك شيئًا؛ ولكن الذي في السنن ما رواه أبو داود، عن النبي-ﷺ- أنه قال: (مَا مِنَ أَحْدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ الله عَلَيَّ رُوحي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ). فهو يرد السلام على منْ سلم عليه عند قبره، ويبلغ سلام من سلم عليه من البعيد...، وفي السنن عنه أنه قال: (فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ، فَإِنَّ

---

(١) هو أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، الشافعي، الفقيه، ولي قضاء دمشق دهرًا، وكان ذا عبادة وتقشف، له مصنفات كثيرة، ينظر/البداية والنهاية لابن كثير (١٤/ ٢٥٢)، دار المعارف، بيروت، ط١، ١٩٦٦م، والشذرات (٦/ ١٨٠-١٨١).

(٢) (٦/ ٢٦) ح (٢٠٤٣)، ك: المناسك، ب: زيارة القبور، ورواه الإمام أحمد في "مسنده" (٣/ ٣٣٨) ح (١٠٥٨٧)، وذكره ابن حجر في "الفتح" (٧/ ٢٧) وقال: "ورواته ثقات"، وابن تيمية في" مجموع الفتاوى "(١/ ٢٢٩) وقال: "إسناده جيد"، وصححه الألباني في "صحيح سنن أبي داود" (٣/ ٥٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٨٢).

صَلاَتَكُم مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ. قال قالُوا: يا رسولَ الله وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاَتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أرِمْتَ؟ فقال: إنَّ الله حَرَّمَ عَلَى الأرْضِ أجْسَادَ الأنْبِيَاءِ)(١)، فبين -ﷺ- أن الصلاة والسلام توصل إليه من البعيد. والله قد أمرنا أن نصلي عليه ونسلم. وثبت في الصحيح أنه قال: (...مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مرة صَلاَةً صَلَّى الله عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا،...)(٢)، -ﷺ- تسليمًا كثيرًا"(٣).

أما كتاب "شفاء السقام" الذي جعله القسطلاني كتاب للرد على الشيخ ابن تيمية فقد أفادت الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بأنه كتاب غلو في زيارة القبور وشد الرحال إليها، جاء فيها:

"ولا يجوز شد الرحال لزيارتهم ولا السفر لذلك، وإن لم يكن فيه شد الرحال، ولكن الناس غلوا في زيارة القبور فسافروا إليها ودعوا الأموات لجلب النفع وكشف الضر إلى غير ذلك من البدع التي تفعل عندها، وممن غلا في ذلك الشيخ تقي الدين السبكي الشافعي في كتابه "شفاء السقام"، وقد رد عليه الشيخ محمد بن عبد الهادي(٤) في كتابه: "الصارم المنكي في الرد على السبكي"(٥)، فإذا أردت التوسع في ذلك فاقرأ كتاب "الصارم المنكي"، وكتاب

---

(١) رواه أبو داود في "سننه" (٣/ ٣٧٠) ح(١٠٤٧)، ك: الجمعة، ب: فضل يوم الجمعة وليلة لجمعة، والإمام أحمد في "مسنده" (٤/ ٥٧٧) ح(١٥٨٥٣)، والبيهقي في "سننه"(٤/ ٥٢٩)، والحاكم في "مستدركه" (١/ ٣٤٥) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في "صحيح سنن أبي داود" (٣/ ٥٧).

(٢) جزء من حديث رواه مسلم في "صحيحه" (٤/ ٧٣) ح (٨٠٠)، ك: الصلاة، ب: استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبيّ-ﷺ-، ثم يسأل الله له الوسيلة.

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٥). ويراجع الرد على البكري لابن تيمية (ص٥٥).

(٤) هو محمد بن عماد الدين أبو العباس أحمد بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي، شمس الدين، الجماعيلي الأصل ثم الصالحي الدمشقي. ولد سنة ٧٠٥هـ، كان بحرًا ذاخرًا في العلم، توفي عن ٣٧ سنة من يوم الأربعاء العاشر من جمادى الأولى سنة ٧٤٤هـ. ينظر / تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/ ٢٠٢)، والبداية والنهاية لابن كثير(١٤/ ٢٢٨)، والأعلام (٥/ ٣٢٦).

(٥)الكتاب من الباب الرابع إلى نهايته حقق كرسالة ماجستير للأستاذة بدرية الرائقي عام ١٤٢٩هـ بجامعة أم القرى، يراجع (ص٣٥٢-٣٥٥) وما بعدها.

"التوسل والوسيلة" لابن تيمية رحمهما الله، ففيهما قوة في إثبات الحق وقوة في الرد على الباطل مع الأدلة ووضوح العبارة"(1).

كما أن القول بشرعية شد الرحال لزيارة قبره-ﷺ- يفضي إلى اتخاذه عيدًا، وهو ما نهى عنه -ﷺ- ووقوع المحذور الذي خافه النبي-ﷺ- من الغلو الإطراء، كما قد وقع لكثير من الناس في ذلك، بسبب اعتقادهم شرعية شد الرحال لزيارة قبره-ﷺ-(2).

وأما قول القسطلاني: "ومن نذر الزيارة وجبت عليه ..." أي من نذر زيارة قبر النبي-ﷺ- وجب عليه الوفاء بذلك النذر، فقد منعه مالك-رحمه الله- إلا إن كان نذر زيارة المسجد النبوي فليفعل، قال ابن تيمية: "وسئل مالك عن رجل نذر أن يأتي قبر النبي-ﷺ-، فقال مالك: إن كان أراد القبر فلا يأته وان أراد المسجد فليأته ثم ذكر الحديث: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...)"(3).

ثم أعاد القسطلاني نقله لفضل زيارة قبره-ﷺ- مع زيادة تفصيل في "إرشاد الساري" فقال:

"وقد بطل من التقدير: لا تشد الرحال إلى مسجد للصلاة فيه المعتضد بحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَرْوِيِّ فِي مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مَرْفُوعًا: (لا يَنْبَغِي لِلْمُصَلِّي أَنْ يَشُدَّ رِحَالَهُ إِلَى مَسْجِدٍ يَبْتَغِي فِيهِ الصَّلاةَ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،وَالأَقْصَى،وَمَسْجِدِي هَذَا)(4). هذا قول ابن تيمية حيث منع من زيارة قبر النبي-ﷺ-، وهو من أبشع المسائل المنقولة عنه، وقد أجاب المحققون من أصحابه أنه كره اللفظ أدبا، لا أصل الزيارة فإنها من أفضل الأعمال وأجل القرب الموصلة

---

(1) (1/ 501).

(2) يراجع / التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة للشيخ عبد العزيز بن باز (ص69-70)، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء بالرياض، سنة 1405هـ.

(3) مجموع الفتاوى (1/ 303).

(4) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (3/ 64)تحقيق أحمد شاكر، دار المعارف، مصر، ط2، 1391هـ. وفي الحديث شهر بن حوشب حكم عليه الحافظ ابن حجر في "التقريب" (1/ 355) بقوله: "صدوق كثير الإرسال والأوهام". وقال عنه في "الفتح" (3/ 383) - بعد إيراده الحديث-: "وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف".

إلى ذي الجلال، وأنّ مشروعيتها محلّ إجماع بلا نزاع. "فشد الرحال للزيارة ونحوها كطلب علم ليس إلى المكان بل إلى من فيه. وقد التبس ذلك على بعضهم كما قاله المحقق تقي الدين السبكي فزعم أن شد الرحال إلى الزيارة إلى غير الثلاثة داخل في المنع[1] وهو خطأ؛ لأن الاستثناء -كما مر- إنما يكون من جنس المستثنى منه كما إذا قلت: لا رأيت إلا زيدًا كان تقديره ما رأيت رجلًا واحدًا إلا زيدًا إلا ما رأيت شيئًا أو حيوانًا إلا زيدًا"[2].

اشتمل كلام الحافظ القسطلاني على بيان موقفه مما ذهب إليه ابن تيمية من القول بعدم مشروعية شد الرحال لزيارة قبر الرسول-ﷺ- حيث وصفه بأنه من أبشع المسائل المنقولة عن ابن تيمية، وهذا بطبيعة الحال مبني على ظن الحافظ بأن شد الرحال لزيارة قبور الصالحين من الأمور المشروعة في الدين، وإذا كان كذلك فكيف بقبر سيد البشر عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم؟

إلا أنه قد تبين بطلان هذا الظن؛ لكونه لم يستند على دليل مقبول في الدين، ومسألة كهذه من المسائل الدينية لا تبنى على الظنون والأوهام، ولا تقبل إلا بدليل صحيح.

وشيخ الإسلام ابن تيمية قد بنى قوله بعدم مشروعية شد الرحال لزيارة القبر الشريف على أصلين مهمين تجب مراعاتها في جميع أمور الدين:

الأصل الأول: أن العبادات مبنية على الحظر إلا بإذن من الشارع، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاؤُا شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾[الشورى:٢١][3]،وقوله -ﷺ-: (مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)[4].

---

(١) وكان ذلك في رد سماه: "شن الغارة على من أنكر سفر الزيارة" ثم اختار أن يسميه "شفاء السّقام في زيارة خير الأنام" ولم يأتِ فيه مؤلفه تقي الدين السبكي بشيء يصلح للاعتماد، بل شحنه بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، والآثار الواهية المكذوبة، وتحريف النصوص الصحيحة وصرفها عن ظاهرها بالتأويلات المردودة.

(٢) إرشاد الساري (٢/ ٣٤٤).

(٣) الشورى، جزء من الآية: ٢١.

(٤) رواه مسلم في "صحيحه" (١٢/ ١٤) ح (٤٤٤٧)، ك: الأقضية، ب: نقض الأحكام الباطلة، وردّ محدثات الأمور.

والأصل الثاني: أن الأمور الدينية تؤخذ من الكتاب والسنة وتفهم نصوصهما بفهم السلف الصالح ومنهجهم في العمل، فما لم يكن دينًا في الأول لا يكون اليوم دينًا، ووصف الرسول -ﷺ- الفرقة الناجية من أمته فقال: (من كان على مثل ما أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي)[1].

(١) رواه الترمذي في "سننه" (٧/ ٣٧٨) ح (٢٧١١)، ك: الإيمان عن رسول الله-ﷺ-، ب: ما جاءَ في افْتِرَاقِ هذِهِ الأمَّة، دار المعرفة، بيروت، وقال أبو عيسى الترمذي: "هذا حديثٌ حسنٌ مُفَسَّرٌ غريبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ". والحاكم في "مستدركه" (١/ ٢١٨-٢١٩) ح (٤٤٤)، وقال: "هو جزء من حديث افتراق الأمة، وهو بمجموع طرقه تقوم به الحجة".

وقال الإمام الأوزاعي-رحمه الله-: "اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح؛ فإنه يسعك ما وسعهم"(١).

وهكذا فإن شيخ الإسلام قال بما قال في هذه المسألة؛ لأنه لم يرد دليل من الشارع على جواز شد الرحال إلى زيارة قبره-ﷺ-، ومن باب أولى قبر غيره من الصالحين؛ ولأن هذا لم يكن معروفًا في عهد الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالح، ولم ينقل عنهم القول بجواز ذلك. وأما ما يروى من الأحاديث في زيارة قبره-ﷺ- فكلها أحاديث واهية ومكذوبة، كما بين ذلك أهل العلم الحديث(٢)، ولذلك لم يعرفها السلف ولم يعملوا بها.

وثمة ملاحظتان على ما ذكره الحافظ القسطلاني:

إحداهما: قوله: "وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه بأنه كره اللفظ أدبًا لا أصل الزيارة"، وهذا القول خلاف الصواب، بل الصواب ما أجاب به القاضي عياض -رحمه الله- وهو من أكبر محققي المالكية، ونقل القول المذكور سابقًا عن الإمام مالك-رحمه الله-، وذكر من أجاب عنه من المالكية بمثل ما ذكر الحافظ القسطلاني، ثم رد ذلك الجواب وقال: "والأولى عندي أن منع وكراهة مالك له؛ لإضافته إلى قبر النبي-ﷺ-، لقوله-ﷺ-: (اللهم لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)(٣)،

---

(١) ذكره الإمام اللالكائي بإسناده في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٥٤) ح (٣١٥) تحقيق د.أحمد سعد حمدان، دار طيبة، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٦/ ١٤٦)، مطبعة السعادة، مصر، ط١٣٩١هـ، وابن القيم في "أعلام الموقعين (٢/ ٤٢٨) المكتب الإسلامي، بيروت، وفي "تلبيس إبليس" لابن الجوزي (ص٤٨)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) منهم شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابيه: "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" (ص١٣٣-١٤١)، وفي "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٧٦٣-٧٦٤)، ومنهم الحافظ عبد الهادي في كتابه: "الصارم المنكي في الرد على السبكي" تحقيق أبي عبد الرحمن السلفي وعقيل المقطري اليماني، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، والعلامة ناصر الدين الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة" (١/ ١١٩-١٢٤)مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

(٣) رواه مالك في "الموطأ" (١/ ٣٥١٩) ح (٤١٤)، ك: قصر الصلاة في السفر، تصحيح وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ورواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢/ ٤٧٨) ح (٧٣٣١)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢/ ٢٩٦) ح (٧٥٢٦)، وسكت عنه الحافظ في "الفتح" (٣/ ٢٤٥)، وصححه الألباني في "تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد" (ص٢٥)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٣٥٨هـ.

فحمى إضافة الفظ إلى القبر والتشبه بفعل أولئك قطعًا للذريعة، وحسمًا للباب، والله أعلم"[1].

وهذا الجواب هو الذي يتفق مع منهج السلف في باب التوحيد والتحذير من الشرك.

وأخيرًا أنقل ما علق به سماحة الشيخ ابن باز-رحمه الله- على كلام الحافظ ابن حجر والذي نقله القسطلاني في "إرشاد الساري" –هنا–، فقال ابن باز-رحمه الله-: "والأحاديث المروية في فضل زيارة قبر النبي-صلى الله عليه وسلم- كلها ضعيفة، بل موضوعة، كما حقق ذلك أبو العباس في منسكه وغيره، ولو صحت لم يكن فيها حجة على جواز شد الرحال إلى زيارة قبره عليه الصلاة والسلام من دون قصد المسجد، بل تكون عامة مطلقة، وأحاديث النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، يخصها ويقيدها، والشيخ لم ينكر زيارة قبر النبي-صلى الله عليه وسلم-، من دون شد الرحال، وإنما أنكر شد الرحل من أجلها مجردًا عن قصد المسجد، فتنبه وافهم، والله أعلم".

وبذلك يتضح أن الحافظ القسطلاني كان مجانبًا للصواب في هذه المسألة، خارجًا عن منهج التحقيق فيما ذكره ونسبه لشيخ الإسلام ابن تيمية، غفر الله للجميع ورحمهم.

والثانية: تقدير المستثنى في الحديث، وهو نقطة الخلاف في مسألة شد الرحال إلى القبور أو المشاهد، وذلك لأن الاستثناء الوارد في الحديث استثناء مفرغ لم يذكر فيه المستثنى منه، ومن هنا اختلفت الأفهام في تقدير المستثنى منه؛ حيث قدرها البعض عامًا في البقاع التي تقصد للتقرب والعبادة، ويكون التقدير: لا تشد الرحال إلى بقعة لقصد القربة إلا إلى ثلاثة مساجد، فيكون المستثنى منه عامًا في المساجد وغيرها، كالمشاهد والقبور. وقدر البعض خاصًا بالمساجد، ويكون التقدير: لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد لقصد العبادة فيه إلا إلى ثلاثة مساجد، وعليه فلا يشمل المنع من شد الرحل إلى غير المساجد كالقبور والمشاهد.

واختار الحافظ القسطلاني هذا التقدير الثاني فقال:

---

(١) الشفاء بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض، وبهامشه مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء (٢/ ٨٤-٨٥)وبهامشه مزيل الخفاء، دار الكتب العلمية، بيروت.

"فشد الرحال للزيارة ونحوها كطلب علم ليس إلى المكان بل إلى من فيه. وقد التبس ذلك على بعضهم كما قاله المحقق تقي الدين السبكي فزعم أن شد الرحال إلى الزيارة إلى غير الثلاثة داخل في المنع، وهو خطأ؛ لأن الاستثناء -كما مر- إنما يكون من جنس المستثنى منه كما إذا قلت: لا رأيت إلا زيدًا كان تقديره ما رأيت رجلًا واحدًا إلا زيدًا إلا ما رأيت شيئًا أو حيوانًا إلا زيدًا".

وهكذا يذهب الحافظ القسطلاني إلى جعل النهي في الحديث خاصًا في السفر إلى المسجد، ويجيز -بناء على ذلك- السفر إلى قبور الصالحين.

وما ذهب إليه في هذه المسألة وإن كان وافق فيه بعض العلماء المتأخرين، فقد خالف فيه مذهب السلف وجمهور الأئمة من أصحاب المذاهب الأربعة(1).

* * *

(1)ينظر / التمهيد لابن عبد البر (1/ 168) وزارة الأوقاف بالمملكة المغربية، تحقيق جماعة من العلماء، والمدونة للإمام مالك بن أنس (1/ 90) رواية سحنون بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم العتقي، مطبعة السعادة، مصر، 1323هـ، والأم (1/ 79) ط 1388هـ، والمغني لابن قدامة (2/ 58)، تصحيح محمد خليل هراس، مطبعة نشر الثقافة الإسلامية، مصر، والمحلى لابن حزم (4/ 37)، مكتبة الجمهورية العربية، مصر، 1387هـ.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتزكو الأعمال الباقيات. والصلاة والسلام على خير الأنام محمد، وعلى الصحابة والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.وبعد: فهنا أبين أهم النتائج التي توصلت إليها، وأجملها فيما يأتي:

١- لم يجز السلف الصالح لأحد أن يستشفع بميت أو يخاطب غائبًا من الصالحين، ولم يكن أحد منهم يطلب من النبي-ﷺ- بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئًا، ولا ذكر ذلك لأحد من أئمة المسلمين في كتبهم.

٢- أجاز الحافظ القسطلاني الاستشفاع بالنبي-ﷺ- بعد موته، وبأهل الخير والصلاح وبيت النبوة بعد موتهم. وهذا خطأ منه –عفا الله عنه-.

٣- ذهب المحققون من علماء أهل السنة والجماعة إلى أن التبرك بذوات الصالحين وبآثارهم غير مشروع، بل هو من التبرك الممنوع.

٤- أجاز الحافظ القسطلاني التبرك بآثار الصالحين وفضلاتهم الطاهرة على الإطلاق. وهذا خطأ منه –عفا الله عنه-.

٥- تجويزه اتخاذ المسجد بجوار قبر الرجل الصالح للتبرك، ولا شك أن هذا ذريعة إلى تعظيم القبور واتخاذها مساجد، الأمر الذي نهت عنه الشريعة.

٦- كان شرحه لمصطلحات حديث: (لاَ تُشَدُّ الرِّحَالَ) جيدًا.

٧- أن الحافظ القسطلاني كان مجانبًا للصواب، خارجًا عن منهج التحقيق فيما ذكره ونسبه لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٨- ذهب الحافظ القسطلاني إلى جعل النهي في حديث شد الرحال خاصًا في السفر إلى المسجد، ويجيز –بناء على ذلك- السفر قبره-ﷺ-، وإلى قبور الصالحين.

هذه الأمور التي توصلت إليها من خلال بحثي هذا، وإني إذ أكتب أعترف بتقصيري عن إعطاء هذا الموضوع حقه، لكني أرجو أن أكون قد وقفت لإظهار عقيدة أهل السنة والجماعة

فيه، ولو ببعض الاختصار، وما لا يدرك جله لا يترك كله. والحمد لله رب العـالمين، والصـلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، ومن اتبع هديه إلى يوم الدين.

***

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. أبجد العلوم، للقنوجي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣. إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، وبذيله كتاب المغني في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للحافظ العراقي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٤. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣ هـ.

٥. الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام ابن تيمية، دراسة وتحقيق: عبد الله بن دجين السهلي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٦. أسد الغابة، لابن الأثير ـ دار المعرفة، ط١٩٩٥م.

٧. الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار العلوم الحديثة.

٨. أطلس الحديث النبوي من الكتب الصحاح الستة، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت ودمشق، ط١، ١٤٣٢هـ.

٩. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي، نشر مكتبة الكليات الأزهرية بمصر.

١٠. الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٨٠م، وط١٩٨٤م.

١١. أعلام الموقعين، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢. إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

١٣. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: د. ناصر عبد الكريم العقل، شركة العبيكان بالرياض، ط١، ١٤٠٤هـ.

١٤. الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ط ١٣٨٨هـ.

١٥. البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، ط١، ١٩٦٦م، دار المعارف، بيروت.

١٦. تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله بن عساكر، دار المسيرة، بيروت.

١٧. التبرك أنواعه وأحكامه د. ناصر بن عبد الرحمن الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٣هـ.

١٨. التبرك المشروع والتبرك الممنوع، د. علي بن نفيع العلياني، ط١، ١٤١١هـ، دار الوطن، الرياض.

١٩. تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٣٥٨هـ.

٢٠. التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة للشيخ عبد العزيز بن باز، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء بالرياض، سنة ١٤٠٥هـ.

٢١. تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن أحمد الذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٢. التعريفات، للشريف علي بن محمد الجرجاني، تصحيح جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

٢٣. تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، بيروت، ط٢، ١٣٨٥هـ.

٢٤. تلبيس إبليس، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، دار الكتب العلمية.

٢٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد البر، وزارة الأوقاف بالمملكة المغربية، تحقيق: جماعة من العلماء.

٢٦. التنبيه على المخالفات العقدية في فتح الباري، لعلي بن عبد العزيز الشبل، دار الوطن، ط١، ١٤٢١هـ.

٢٧. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، لأبي الحسن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي، تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثري، ط٢، ١٩٧٧م، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.

٢٨. التوسل (أنواعه وأحكامه)، للألباني، تحقيق: حمد عيد العباسي، مكتبة المعارف، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٢٩. تهذيب الكمال، للمزي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٠. تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون وغيره، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ط١٣٨٤هـ.

٣١. الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، لأبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٢. الحكم الجديرة بالإذاعة لابن رجب الحنبلي، بإشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

٣٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، مطبعة السعادة، مصر، ط ١٣٩١هـ.

٣٤. حياة الصحابة، لمحمد يوسف الكاندهلوي، تحقيق نايف العباسي ومحمد علي دولة، دار القلم، ط١٣٨٨هـ.

٣٥. الخطط (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار) للمقريزي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

٣٦. الدرر السنية في الأجوبة النجدية جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، دار العربية، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ.

٣٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد سياد جاد الحق، ط٢، ١٣٨٥هـ، دار الكتب الحديثة، مصر.

٣٨. دعوة التوحيد للشيخ الدكتور محمد خليل هراس، ط١، ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٩. الديباج المذهب، لابن فرحون، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٠. الدين الخالص، لمحمد صديق حسن، تحقيق، محمد زهري النجار، مكتبة الفرقان.

٤١. رسالة في الذب عن أبي الحسن الأشعري، لابن درباس، حققها وعلق عليها وخرج أحاديثها د. علي محمد ناصر الفقيهي، ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٤٢. سبل السلام، للصنعاني، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٣. سلسة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ط١، ١٤١٢هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
٤٤. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي، المكتبة الإسلامية، تركيا.
٤٥. سنن النسائي، المكتب الإسلامي، بيروت.
٤٦. سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.
٤٧. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحميد بن العماد الحنبلي، مكتبة القدس،١٣٥١هـ.
٤٨. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللآلكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة.
٤٩. شرح صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، المطبعة المصرية.
٥٠. شرح المقاصد للتفتازاني، تحقيق وتعليق. عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٥١. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض، وبهامشه مزيل الخفاء، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥٢. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن القيم، تحرير: الحساني حسن عبد الله، دار التراث، القاهرة.
٥٣. الصارم المنكي في الرد على السبكي، للحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق: أبي عبد الرحمن السلفي وعقيل بن محمد المقطري اليماني، ط١، ١٤١٢هـ مؤسسة الريان،

بيروت. وتحقيق بدرية الرائقي (رسال ماجستير من الباب الرابع إلى نهاية الكتاب)، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ.

٥٤. الصحاح، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٥٥. صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر أحمد بن خزيمة، تحقيق محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٣٩٩هـ.

٥٦. صحيح البخاري، تخريج د. مصطفى الديب، مؤسسة علوم القرآن، الإمارات العربية.

٥٧. صحيح الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط٢، ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٥٨. صحيح مسلم، دار المعرفة، بيروت.

٥٩. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت.

٦٠. طبقات الحفاظ، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦١. طبقات الحنابلة، لمحمد بن الحسين الفراء بن أبي يعلى، دار المعرفة، بيروت.

٦٢. طبقات الشافعية، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٣. العبر في خبر من غبر، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، الكويت، وزارة الإعلام، ١٩٦٦م.

٦٤. علماء نجد خلال ستة قرون، للشيخ عبد الله عبد الرحمن البسام، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٣٩٨هـ.

٦٥. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لمحمود بن أحمد العيني، إدارة الطباعة المنيرية.

٦٦. عيون الأخبار، لابن قتيبة، دار الكتب العلمية.

٦٧. فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حقق أجزاءه الأولى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، رقمه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، ١٣٨٠هـ.

٦٨. الفرق بين الفرق لعبد القادر بن طاهر البغدادي، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، طبع محمد علي صبيح.

٦٩. الفصل في الملل والأهواء والنحل، لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي، مكتبة المثنى، بغداد.

٧٠. الفوائد المنتقاة من فتح الباري وكتب أخرى، لفضيلة الشيخ عبد المحسن بن حماد العباد البدر، ط١، ١٤١٣هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٧١. قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لابن تيمية، ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، تحقيق ربيع المدخلي، ط١، ١٣٨١هـ، مطابع الرياض.

٧٢. القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٧٣. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط٢، ١٣٩٢هـ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.

٧٤. المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.

٧٥. المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطلاني، تحقيق صالح أحمد الشامي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٧٦. كشاف اصطلاحات الفنون، لمحمد بن علي التهانوي، تصحيح محمد وجيه وزملائه، دار صادر، بيروت.

٧٧. كشف الشبهات، للشيخ محمد بن عبد الوهاب، مطابع الرياض، مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ (القسم الأول)، توزيع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٧٨. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، مكتبة المثنى، بغداد.

٧٩. الكليات لأبي البقاء الكفوي، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٢هـ.

٨٠. لب الألباب للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٨١. لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط١.
٨٢. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية في عقيدة الفرقة المرضية، لمحمد بن أحمد السفاريني، عليها تعليقات الشيخ عبد الرحمن أبابطين والشيخ سليمان سحمان، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٨٣. كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي، حققه د. لطفي عبد البديع، وترجم النصوص الفارسية د. عبد النعيم محمد حسنين، مكتبة النهضة المصرية، مصر، ط١٣٨٣هـ-١٩٦٣م.
٨٤. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب، بيروت، ط٢.
٨٥. مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، وابنه محمد. مطابع الرياض، ط١، ١٣٨١هـ.
٨٦. المحلى، لعلي بن أحمد بن حزم، مكتبة الجمهورية العربية، مصر، ١٣٨٧هـ.
٨٧. المخصص في اللغة، لابن سيده، دار الكتب العلمية.
٨٨. المدونة، للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم العتقي، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٣هـ.
٨٩. المستدرك على الصحيحين (معه تلخيص المستدرك للذهبي)، للإمام أبي عبد الله محمد ابن عبد الله الحاكم، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
٩٠. مسند أحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاكر، دار المعارف، مصر، ط٢، ١٣٩١هـ.
٩١. المصنف لأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة، تصحيح مختار أحمد الندوي، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، ١٤٠٦هـ.
٩٢. معجم ألفاظ العقيدة لأبي عبد الله عامر عبد الله فالح، تقديم: فضيلة الشيخ: عبد الله ابن جبرين، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٧٧م.
٩٣. المعجم الأوسط، للحافظ الطبراني، تحقيق الطحان، مكتبة المعارف، ط١، ١٤٠٥هـ.

٩٤. معجم البلدان لياقوت الحموي، المكتبة التجارية، مصر.

٩٥. المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق حمدي السلفي، الدار العربية، بغداد، ط١، وطبعة ابن تيمية.

٩٦. معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٧. المغني، أبو محمد عبد الله بن قدامة المقدسي، تصحيح: محمد خليل هراس، مطبعة نشر الثقافة الإسلامية، مصر.

٩٨. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق هلموت ريتر، ط ٣، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٩٩. الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق:حمد سيد الكيلاني، طبع مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٨هـ-١٩٦٧م.

١٠٠. المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، للقسطلاني القتيبي، المكتبة التوفيقية، القاهرة- مصر.

١٠١. موطأ الإمام مالك بن أنس، تصحيح وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي.

١٠٢. موقف ابن تيمية من الأشاعرة، للدكتور عبد الرحمن بن صالح المحمود، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

١٠٣. نقص تأسيس الجهمية، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: محمد بن قاسم، ط١، ١٣٩١هـ، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة.

١٠٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين المبارك بن محمد بن الأثير، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار الفكر، ط٢، ١٣٩٩هـ

١٠٥. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني، مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأخيرة.

١٠٦. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة، تحقيق: د. عبد الإله الأحمدي، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤١٦هـ.

١٠٧. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل أيبك الصفدي، تحقيق: يوسف فان إس، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.

١٠٨. وفيات الأعيان لأحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

- **المجلات:**

١. مجلة البحوث الإسلامية، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

- **الشبكة العنكبوتية:**

١. http://wahatgafsa.iquebec.com/mountada.htm.

٢. ويكيبيديا (الموسوعة الحرة).